مواسم القمع

التقرير السنوي لجمعية الوفـــاق الوطني الإسلامية لسنة ٢٠٢٢
حـول انتهـاكات حقـــوق الإنســـان في البحـــرين

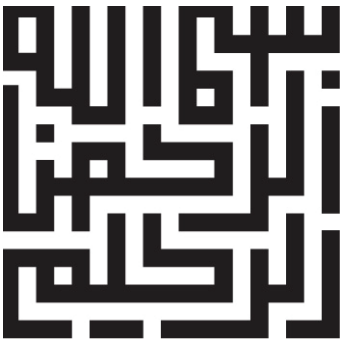

الفهرست

المقدمة ٤
ظروف جمع معلومات التقرير ٦
جداول الرصد الرقمية ٧
جداول توثيق الأحداث ٨

قمع الحريات الدينية
انتهاكات موسم عاشوراء ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م ١٠
استهداف المناسبات الدينية في مختلف مناطق البحرين ١٣
الاستهداف الجماعي للحريات الدينية في السجون ١٨
الاحتجاجات الجماعية للمعتقلين على التضييق على الحريات الدينية في السجون ١٩
الاستدعاءات على خلفية المشاركة في مراسم دينية ٢٠

تسلسل رصد الانتهاكات
المداهمات غير القانونية، وانتهاكات الأجهزة الأمنية ٢٢
الاعتقالات ٢٩
الاستدعاءات ٣٣
الاختفاء القسري ٣٥
الأحكام القضائية ٣٨
الانتهاكات الفردية في السجون ٤٤
الانتهاكات الجماعية في السجون ٥٠
الاحتجاجات الجماعية في السجون ٥٣
الاحتجاجات والاعتصامات ٥٤
الإفراجات ٦٠
السجون المفتوحة في بعدها القانوني ٦٢
التقارير المرفوعة للجهات الأممية ٦٤

النتائج والتوصيات ٦٧

المقدمة

تستمر الحركة الشعبية الإصلاحية المطالبة بالحقوق الجوهرية التي كفلها «الدستور» والمواثيق والمعاهدات الحقوقية الدولية، ونظمتها بعض القوانين التي لم تمسها يد العبث بعد، ويستمر القمع والتضييق والاضطهاد الرسمي تجاوزاً وتجاهلاً لمقررات «الدستور» والقوانين المنظمة لحقوق المواطنين، والنداءات الدولية والنقد الشعبي المحلي والدولي لممارس/آذارات السلطات الأمنية، وفي مواسم من القمع السياسي؛ بحسب الأوضاع الداخلية.

منذ العام ٢٠١١م، بل وقبل ذلك بعقود من الزمن، إلى الآن هناك طريقان أمام السلطات، سلوك طريق منهج أساسي وهو اعتماد حقوق المواطنين وواجباتهم، وهذا ميزان استقرار وخط وصول إلى العدالة في أدنى درجاتها، أو سلوك طريق اعتماد خلاف المنهج الأساس وهو عدم احترام حقوق للمواطنين ومواطنتهم بشكل عام.

السلطات اختارت العبث بالحقوق وتجاهل واجباتها حيال المواطنين، بحيث لم يعد المواطن يرى الحقوق والواجبات مستقرة محافظ عليها، بمعنى أنَّ المرجع لإدراك هذه المعادلة «معادلة الحقوق والواجبات» ليست ثابتة المنظور وإنما تتحرك وتنقلب بحسب الموقع فالمواطن يرى حقوقه وواجباته ماثلة واضحة بينما السلطات ترى الحقوق والواجبات من منظور تغير الوقائع وتبدل الأحوال، فلا ثبات في المعايير ولا استقرار في الموازين. فالأمر بالنسبة للسلطات يدور مدار مصلحتها، فإن كانت الحقوق لا تمس شيء من مصالحها تبقى وتستمر وما أن تشعر بضررها على ما تتطلع اليه، سلبت الحقوق وإن كانت ثابتة في الدستور، والواجبات إن كانت لا تمس شئ من مصالحها تبقى وتستمر وما أن تشعر بضررها على ما تتطلع إليه عمدت إلى تغييرها وتبديلها وإن كانت ثابتة في الدستور.

العناوين التي تكشف عن محتوى هذا التقرير تدور مدار الاحتجاج والاعتراض والاعتصام والتضامن والاعتقال والمداهمة والإختفاء القسري والتعذيب وسوء المعاملة ومصادرة الحقوق وإتلاف الممتلكات ومصادرتها والتوقيف «الاحتجاز» خلافاً للقانون، والمحاسبة الأمنية على ممارسة الحق الطبيعي مثل إبداء الرأي أو النقد العلني عبر وسائط التواصل الاجتماعي، والحكم القضائي غير العادل تارة بإسقاط

الجنسية والسجن وتارة بإسقاط الجنسية والغرامة المالية والسجن وتارة بالسجن وما يليه ويصاحبه من المعاناة والحرمان من حقوق لمن هو محروم من الحرية أصلا سواء قبل الإدانة أو بعدها في التوقيف أو السجن بل وحتى عندما تنهي العقوبة بالحرمان من الحرية تبقى آثار ذلك الظلم، ماثلا أمام المواطن بعد انتهائها بملاحقته من قبل الأجهزة الرسمية في حال ممارسة الحياة الطبيعية.

أما العناوين التي لم يتعرض لها التقرير بالإحصاء أو التوصيف أو ذكر الحوادث والوقائع فهي كثيرة لا حد لها بل تعد بحسب بعض المراقبين أساس المشكلة وجوهرها وشرارات الحركات الاحتجاجية ووقود حركة المعارضة، هذه العناوين هي الطبقية في المواطنة، فهناك مواطن درجة أولى ومواطن درجة ثانية ومواطن درجة ثالثة بحسب السياسات الرسمية، وعنوان العدالة في تقلد المهام والمناصب وعنوان التجنيس المغرض الذي يسعى لقلب معادلة التركيبة الديمغرافية القائمة وعنوان التمييز البغيض في كل مناحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والعلمية والخدماتية والصحية وغيرها إلى أن نصل إلى التمييز في التجريم أو الاتهام، فإن كان مواطن الدرجة الأولى مقترفا لجرم فإن عين الملاحقة عنه عمياء ومواطن الدرجة الثالثة عين الملاحقة مسلطة عليه حتى وإن كانت شبهة غير ثابتة.

العناوين التي تعرض لها هذا التقرير كلها عناوين تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، فيما تعد هذه العناوين مجتمعة صورة واضحة للواقع المتردي لحالة حقوق الانسان في البحرين، حيث يحمل كل عنوان بين تضاعيفه قصص من الجور والظلم والاضطهاد الرسمي حيال المواطن في البحرين.

باختصار تقدم جمعية الوفاق الوطني الإسلامية هذا التقرير وتعتبره بحثاً من باب من فصل من كتاب متعدد الفصول يسرد ظلم واضطهاد وغياب العدالة في البحرين على مدى عقود من الحكم المستبد.

ظروف جمع معلومات التقرير

جمعية الوفاق الوطني الإسلامية بجهود متواصلة، في الداخل والخارج قامت برصد وتوثيق ومتابعة الأحداث يوماً بيوم فيما يتعلق بالمعتقلين والسجناء وظروف المحاكمة. كما رصدت النشاطات التي تقوم بها المفاعيل المجتمعية في الساحة الداخلية.

فكانت نتيجة ذلك كمية هائلة من الحوادث والقصص والأرقام التي تكشف عن حجم الانتهاكات التي لا يمكن حصرها بشكل دقيق، وذلك لأنَّ عدداً كبيراً منها لا يدلي بها السجناء أو الموقوفون وعموم الضحايا بسبب انقطاع الاتصال بأهلهم أو بسبب خشية بعضهم على مشاعر أهاليهم، فتبقى الانتهاكات طيّ الكتمان لكي لا يتسبب المعتقل أو السجين لأهله بأذى نفسي.

كما أنَّ هناك عدداً من الانتهاكات توصلت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية إلى عدد محدود منها ويبقى العدد الأكبر من الصعب الوصول إليه بسبب عدم إيصال الضحايا لقضيتهم أو الحادثة التي تعرضوا لها.

ولكن يمكن القول أن هناك معلومات على شقين، شق يتعلق بالمعلومات التي يمكن الحصول عليها من الأهالي والناشطين الحقوقيين، وهذا الشق تكون المعلومات فيه أكثر تدفقا ويسرا في الحصول عليها، فيما الشق الثاني المتعلق بالانتهاكات التي يتعرض لها المعتقلون أو الموقوفون أو السجناء حيث تكمن الصعوبات في عدم القدرة على التواصل معهم بشكل مباشر، ما يعيق التحقق من تفاصيل أكثر وأدق بالمقارنة مع ما يترشح من معلومات مقتضبة ووجيزة.

جداول الرصد الرقمية

تحتوي جداول الرصد الرقمية على أرقام مهولة من حيث العدد أو الكم المتعلق بالانتهاكات التي يتعرض لها المعتقلون أو الموقوفون أو السجناء أو الذين يتعرضون للتعذيب أو سوء المعاملة في جلسات التحقيق من قبل الأجهزة الأمنية.

كما وتعرض الجداول أرقاماً كبيرة من الأحكام القضائية الصادرة بحق المواطنين الذين وجهت لهم الأجهزة الأمنية تهماً وصلت أعداد سنوات الإدانة إلى ٢٠٨ سنة و٥ أشهر سنة ٢٠٢٢.

كما وتعرض الجداول أعداد كبيرة من الانتهاكات اليومية التي يتعرض لها الموقوفون والمحكومون من قبيل سوء المعاملة والمضايقات ومصادرة حقوق الموقوف أو السجين، مثل الحرمان من حق العلاج أو الحرمان من الحقوق الصحية أو الحرمان من حق التواصل والزيارات أو حق الأمن الشخصي في أماكن الحرمان من الحرية توقيفاً أو سجناً أو تحقيقاً أو احتجازاً.

استطاعت جمعية الوفاق الوطنية الإسلامية من رصد عدد من الانتهاكات المتعلقة بالمداهمات والاعتداءات التي تحصل وقت القبض على الأفراد في الطرقات أو البيوت ومصادرة المقتنيات والتعدي على الأفراد القاطنين في المكان الذي يقطن فيه الشخص الذي يتم اعتقاله.

وكان من المعلومات الهامة التي تمكنت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية من رصدها أو حصرها هي النشاطات والفعاليات المجتمعية التي تأتي في سياق الحراك الشعبي السلمي المتواصل في طول خط مسار العمل المعارض للسياسات القائمة في البحرين.

أصدرت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية عددا من تقارير الرصد الشهرية تتضمن التفاصيل الدقيقة حول هذه الانتهاكات، من أسماءٍ وتواريخ وتفاصيل الأحداث، يمكن الرجوع إليها لمعرفة المزيد عن هذه الانتهاكات.

جداول توثيق الأحداث

توثيــق الأحــداث اليومية التي يتعــرض لها الموقوفــون والمحكومون بالقصــص والتفاصيــل التــي توثــق مكان حدوثها ســواء في ســجن جو المركــزي أو مركــز الاحتجــاز الاحتياطي «الحوض الجــاف» وغيرها.

حيــث يتــم ذكر عدد مــن الانتهــاكات المروعة بحــق المواطنيــن بعنوان حفظ الأمن وســلامة المجتمــع....!!

قمـــــــع
الحريات الدينية

انتهاكات موسم عاشوراء ١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م

عالم الدين البحريني البارز العلامة السّيد عبد الله الغريفي دعا السلطة، في خطبةٍ له بداية الموسم العاشورائي، إلى توفير الأجواء الملائمة لإحياء الموسم وعدم المساس بالشعائر مشيراً إلى أن المناسبة مشروع إسلامي أخلاقي.

وفي ٢٧ يوليو/تموز ٢٠٢٢م، وخلال الاجتماع السنوي مع عدد من أعضاء هيئة المواكب الحسينية ورؤساء المآتم والحسينيات وبحضور رئيس الأمن العام ومحافظي المناطق، حدد وزير الداخلية، راشد بن عبد الله آل خليفة، معالم الإحياء ما أثار خوف المواطنين وقلقهم من تدخل الوزارة في خصوصياتهم المذهبية. كذلك تم التضييق على عدد كبير من المسافرين إلى الأماكن المقدسة[1] في الجمهورية العراقية والجمهورية الإسلامية الإيرانية.

بالإضافة إلى سابقة لم تحصل في السنوات الماضية وهي منع الحملات الدينية[2] من خارج البحرين من دخول البلاد للمشاركة في إحياء المناسبة. فقد تمّ منع مواطنين خليجيين من الدخول لأسباب سياسية، كما تم إبلاغ الرواديد (المنشدين الإسلاميين) الكويتيين[3] بمنعهم من المشاركة، وذلك بعد استدعائهم إلى مركز الشرطة بتاريخ ٥ أغسطس/آب ٢٠٢٢م ممّا دفعهم للعودة إلى بلدهم.

1 راجع التغريدة: https://twitter.com/ALWEFAQ/status/1554779014228844544?t=BbjDQlyHEYB757tVHw-CUh&s=20

2 شاهد الإنفيديو: https://twitter.com/ALWEFAQ/status/1553026737503617026?t=5g_v75znoLSS51GzpjCRIs&s=20

3 راجع الخبر: http://www.bahrainmirror.com/news/61785.html

وكالعادة لم يسلم معتقلوا الرأي في سجن جو المركزي (سيما المبنى ٤[4]) من التضييق على حرّيّتهم الدينية عبر حرمانهم من إحياء

ذكرى عاشوراء، ممّا دفعهم إلى الاحتجاج عدّة مرّات، مطالبين بالسماح لهم بإقامة شعائرهم. وفي صوتية، أكّد معتقل الرأي جسام أبو جسّام بأن التعدي على حرية المعتقلين بممارسة عقائدهم انتهاك طائفي ممنهج[5].

بتاريخ ٢١ يونيو/حزيران ٢٠٢٢م، قامت السلطات الأمنية بإزالة يافطات عاشورائية في عدة مناطق، منها: باربار، سار[6]، عالي[7]، المدينة الشمالية، الحورة، فيما تم تصوير المواطنين أثناء تركيبهم للافتات والسواد، وقد تم استدعاء عدد من أصحاب الرافعات التي كانت تعمل على تركيب المظاهر العاشورائية إلى مركز شرطة مدينة حمد وإلزامهم بتوقيع على تعهد بالحضور إذا استدعى الأمر. وقد تم استدعاء عدد من المواطنين للتحقيق بمراكز الشرطة بتهمة إهانة علم كيان الإحتلال الإسرائيلي.

بتاريخ ١ أغسطس/آب ٢٠٢٢م، قامت الأجهزة الأمنية باعتقال الطفل[8] علي أحمد سلمان – من سكنة منطقة الدراز - وذلك من داخل قاعة المحكمة الكبرى الجنائيّة الأولى، بعد استدعائه لحضور جلسة محاكمته. كذلك تم اعتقال المواطن السّيد صادق حيدر[9] -من سكنة منطقة المرخ- بعد استدعائه للتحقيق ليتمّ عرضه على النيابة العامّة. فيّما استدعي المواطن منير مشيمع – من سكنة منطقة السنابس - (شقيق ضحية التعذيب والإعدام التعسفي سامي مشيمع) للتحقيق في مركز شرطة القضيبيّة.

4 شهادة معتقل رأي (لم يكشف عن اسمه خوفًا من الانتقام): https://twitter.com/ALWEFAQ/status/1553330263622557697?t=20&s=v75zno
شهادة معتقل الرأي أسامة الصغير: https://twitter.com/ALWEFAQ/status/1553327496879390720?t=20&s=5g_v75znoLSS51GzpjCRIs
شهادة معتقل الرأي حين هلال أحمد: https://twitter.com/ALWEFAQ/status/1553324731889238017?t=20&s=5g_v75znoLSS51GzpjCRIs

5 رابط الصوتية: https://twitter.com/ALWEFAQ/status/1554418452865191937?t=20&s=5g_v75znoLSS51GzpjCRIs

6 شاهد الصور: https://twitter.com/ALWEFAQ/status/1553651774732509184?t=20&s=5g_v75znoLSS51GzpjCRIs

7 شاهد الفيديو: https://twitter.com/ALWEFAQ/status/1554366982744596480?t=20&s=5g_v75znoLSS51GzpjCRIs

8 صورة الطفل: https://twitter.com/ALWEFAQ/status/1554064164724801536?t=20&s=5g_v75znoLSS51GzpjCRIs

9 راجع الخبر: http://www.bahrainmirror.com/news/61790.html

ورصــدت الوفاق اســتنفاراً أمنيّــاً عند مداخــل المناطق التالية: ســترة، الســنابس، الجفير، البلاد القديم، المرخ، عالي، كرزكان، كرباباد، أبوصيبع، الشــاخورة، المقشــع، المالكية، العاصمــة المنامة، دمســتان، جدحفص، صــدد، كرانة، النويــدرات، ولجأت قــوات وزارة الداخليّة لاســتخدام طائرة مســيّرة لترهيــب مواطنيــن شــاركوا بموكب العــزاء المركزيّ فــي مدينة حمــد - الــدوار الرابع. وبتاريخ ٣. أغســطس/آب ٢٢ . ٢م، قامت الســلطات الأمنيــة بالتعــدي على المظاهر العاشــورائية في العاصمــة المنامة[10].

10 شاهد مقطع الفيديو: https://twitter.com/AlWefaq/status/1554774892058476544?t=s&20=RIsCJpgzGtv57znoLSS51g_5

استهداف المناسبات الدينية في مختلف مناطق البحرين

بلغ عدد الانتهاكات المرتكبة من قِبَل الأجهزة الأمنية التابعة لوزارة الداخلية (٥١) انتهاكاً بين مصادرة ممتلكات وتخريب مظاهر الفعاليات الدينية بالإضافة إلى إجراءات استفزازية مثل مراقبة وتصوير المشاركين في إحياء الفعاليات الدينية. انقسمت الانتهاكات إلى (٣٤) حالة استهدفت مناسبة عاشوراء و(١١) حالة استهدفت فعاليات «سلام يا مهدي» وهي فعالية إنشادية دينية للأطفال، (٥) حالات استهدفت مناسبة عيد الغدير، وحالة (واحدة) استهدفت مناسبة أخرى. هذه الانتهاكات ترافقت مع (٤٤) حالة مداهمة لـ (٢١) منطقة.

انتهاكات الأجهزة الأمنية ومداهمات المناطق التي رافقتها						
المنطقة	التاريخ	المناسبة	تخريب ومصادرة مظاهر إحياء المناسبات الدينية	المناسبة	إجراءات استفزازية	العدد
مدينة حمد – الدوار ٤	28/06/2022	---	---	أخرى	تصوير مواطنين كانوا يقيمون مجلس عزاء وموكب لطم في مناسبة دينية من قبل عناصر من الأجهزة الأمنية.	1
عالي	28/06/2022	عاشوراء	نزع مستلزمات تعليق رايات ومظاهر عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	---	---	1
دمستان	03/07/2022	عاشوراء	نزع مستلزمات تعليق رايات ومظاهر عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	---	---	1
عالي	04/07/2022	عاشوراء	نزع رايات ولافتات مناسبة عاشوراء في الشارع العام من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	---	---	2
الدير	12/07/2022	---	---	سلام يا مهدي	منع إقامة فعالية إنشادية تحت مسمى "سلام يا مهدي".	1
باربار	14/07/2022	عيد الغدير	نزع الزينة لمناسبة عيد الغدير (من على أعمدة الإنارة).	---	---	1
الدراز	15/07/2022	عيد الغدير	نزع الزينة لمناسبة عيد الغدير من أحد مداخل المنطقة.	---	---	1

الدراز	16/07/2022	---	---	سلام يا مهدي	هددت وزارة الداخلية المسؤول في جامع الإمام الصادق (عليه السلام) بتدابير تعسفية في حال سمح بإقامة فعالية "سلام يا مهدي" في الجامع خلال الاحتفال بمناسبة عيد الغدير، وذلك عبر اتصال هاتفي.	1
سترة	17/07/2022	---	---	عيد الغدير	تصوير القائمين على تركيب زينة الاحتفال بعيد الغدير عند مأتم دار الإمام الحسين (ع)، وذلك من قبل عناصر الأجهزة الأمنية بإسناد مروحي.	1
سترة - الخارجية	17/07/2022	---	---	عيد الغدير	تصوير المشاركين في احتفال مناسبة عيد الغدير من قبل عناصر أجهزة أمنية كانوا يرتدون لباس مدني.	1
سترة - واديان	17/07/2022	---	---	عيد الغدير	تصوير المشاركين في احتفال مناسبة عيد الغدير من قبل عناصر أجهزة أمنية كانوا يرتدون لباس مدني.	1
المنامة	17/07/2022	---	---	سلام يا مهدي	سحب رخص القيادة من بعض المواطنين بسبب تشغيل أنشودة "سلام يا مهدي" في السيارات، وتمت مصادرة سياراتهم لمدة ٧ أيام.	1
المنامة	17/07/2022	سلام يا مهدي	مصادرة سيارات بعض المواطنين لمدة ٧ أيام بسبب تشغيل أنشودة "سلام يا مهدي" في السيارات.	---	---	1
الشاخورة	17/07/2022	عاشوراء	نزع مستلزمات تعليق رايات ومظاهر عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	---	---	1
أبوصيبع	17/07/2022	عاشوراء	نزع مستلزمات تعليق رايات ومظاهر عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	---	---	1
المنامة	18/07/2022	---	---	سلام يا مهدي	رصد السيارات التي تشغّل أنشودة "سلام يا مهدي".	1
الدراز	18/07/2022	---	---	سلام يا مهدي	سحب رخص القيادة من بعض المواطنين بسبب تشغيل أنشودة "سلام يا مهدي" في السيارات، وتمت مصادرة سياراتهم لمدة ٧ أيام.	1

الدير	18/07/2022	---	---	سلام يا مهدي	سحب رخص القيادة من بعض المواطنين بسبب تشغيل أنشودة "سلام يا مهدي" في السيارات، وتمت مصادرة سياراتهم لمدة ٧ أيام.	1
سترة	18/07/2022	---	---	سلام يا مهدي	سحب رخص القيادة من بعض المواطنين بسبب تشغيل أنشودة "سلام يا مهدي" في السيارات، وتمت مصادرة سياراتهم لمدة ٧ أيام، وتم استدعاءهم للحضور في اليوم التالي مركز شرطة سترة.	1
الدراز	18/07/2022	سلام يا مهدي	مصادرة سيارات بعض المواطنين لمدة ٧ أيام بسبب تشغيل أنشودة "سلام يا مهدي" في السيارات.	---	---	1
الدير	18/07/2022	سلام يا مهدي	مصادرة سيارات بعض المواطنين لمدة ٧ أيام بسبب تشغيل أنشودة "سلام يا مهدي" في السيارات.	---	---	1
سترة	18/07/2022	سلام يا مهدي	مصادرة سيارات بعض المواطنين لمدة ٧ أيام بسبب تشغيل أنشودة "سلام يا مهدي" في السيارات.	---	---	1
الشاخورة	19/07/2022	عاشوراء	نزع رايات ولافتات مناسبة عاشوراء ومصادرتها.	---	---	1
أبوصيبع	19/07/2022	عاشوراء	نزع رايات ولافتات مناسبة عاشوراء ومصادرتها.	---	---	1
مدينة حمد - الدوار ٤	27/07/2022	---	---	عاشوراء	مضايقة المواطنين القائمين على تعليق يافطات لمناسبة عاشوراء.	1
المرخ	28/07/2022	---	---	عاشوراء	تصوير اليافطات المعلقة لمناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1
اسكان عالي	30/07/2022	---	---	عاشوراء	مراقبة الحضور في مراسم إقامة شعائر مناسبة عاشوراء في مأتم اسكان عالي، من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1
مدينة حمد - الدوار ٤	31/07/2022	---	---	عاشوراء	تصوير المشاركين في مراسم مناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1
سار	31/07/2022	عاشوراء	نزع رايات مناسبة عاشوراء من أعمدة الإنارة في وسط المنطقة وذلك من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	---	---	1

مدينة حمد - الدوار ٤	01/08/2022	---	---	عاشوراء	تصوير المشاركين في مراسم مناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية خلال فترة النهار + مراقبة المشاركين في موكب عزاء الزنجيل خلال فترة المساء.	2
المقشع	01/08/2022	---	---	عاشوراء	مراقبة المشاركين في موكب عزاء لمناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1
مدينة حمد - الدوار ٤	02/08/2022	---	---	عاشوراء	توقيف سيارات المشاركين في مجلس عزاء عاشورائي وطلب إبراز أوراقهم الثبوتية من قبل قامت دورية أمنية.	1
عالي	02/08/2022	عاشوراء	نزع رايات ولافتات مناسبة عاشوراء.	---	---	1
مدينة حمد - الدوار ٤	02/08/2022	عاشوراء	نزع رايات ولافتات مناسبة عاشوراء.	---	---	1
مدينة حمد - الدوار ٤	03/08/2022	---	---	عاشوراء	تصوير المشاركين في مراسم مناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1
عالي	03/08/2022	---	---	عاشوراء	مراقبة المشاركين في مراسم مناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1
المالكية	03/08/2022	---	---	عاشوراء	مراقبة المشاركين في موكب عزاء لمناسبة عاشوراء من قبل دوريتين لعناصر الأجهزة الأمنية.	1
الحورة	03/08/2022	عاشوراء	نزع رايات ولافتات مناسبة عاشوراء.	---	---	1
المالكية	03/08/2022	عاشوراء	نزع رايات ولافتات مناسبة عاشوراء.	---	---	1
مدينة سلمان	03/08/2022	عاشوراء	نزع رايات ولافتات مناسبة عاشوراء.	---	---	1
الحجر	04/08/2022	---	---	عاشوراء	مراقبة الحضور في مأتم الحجر الجنوبي من قبل عنصر من قوى الأمن تم تعيينه للتمركز عند باب المأتم.	1
مدينة حمد - الدوار ٤	04/08/2022	---	---	عاشوراء	مراقبة المشاركين في موكب عزاء لمناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1
دمستان	05/08/2022	---	---	عاشوراء	تصوير المشاركين في موكب عزاء عاشورائي من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1

عالي	05/08/2022	---	---	عاشوراء	مراقبة المشاركين في مجلس عزاء في مأتم حجي حسن من قبل عنصر معيّن من قوى الأمن.	1
الحلة	06/08/2022	---	---	عاشوراء	مراقبة المشاركين في مراسم مناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1
المرخ	06/08/2022	---	---	عاشوراء	مراقبة المشاركين في مراسم مناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1
مدينة حمد - الدوار ٤	06/08/2022	---	---	عاشوراء	مراقبة المشاركين في مراسم مناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1
مدينة حمد - الدوار ٤	07/08/2022	---	---	عاشوراء	تصوير المشاركين في مراسم ليلة العاشر من مناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1
المنامة	08/08/2022	---	---	عاشوراء	تصوير المشاركين في مراسم مناسبة عاشوراء من قبل عناصر الأجهزة الأمنية.	1

الاستهداف الجماعي للحريات الدينية في السجون

بلغ عـدد الانتهاكات الجماعية في السـجون التي طالت حرية ممارسـة الشـعائر الدينية (٤) حالات في سـجن جو المركزي.

أمّا بالنسـبة لسجن الحوض الجاف، فقد زار السجن وفد من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسـان للاطلاع على مـدى تمكين المعتقلين من إحياء المراسـم الدينيـة العاشـورائية، كمـا تم تصويـر مقاطع فيديـو لتوثيق توفير الحق في ممارس/آذارة الشـعائر الدينية داخل السـجن.

عِلمـاً أنّ المعتقلين في سـجن الحـوض الجاف أكّدوا بأنّ إدارة السـجن دائماً تمنعهم من اسـتكمال إحياء المناسـبة لما بعد الليلة العاشـرة من شـهر محرّم وتكتفي بالسـماح لهم بإقامة الشـعائر حتى الليلة العاشـرة فقط.

الانتهاكات الجماعيّة في السجون (٤)

#	السجن	تاريخ الانتهاك	تفصيل الانتهاك	العدد
١	سجن جو	18/07/2022	حرمـان معتقلـي المبنيين ١٠ و٧ (١٥ سـابقاً) مـن ممـارس/آذارة شـعائر دينية، الاحتفـال بعيد الغدير الأغـر + ممّـا دفـع المعتقلين للاحتجـاج فقوبـل احتجاجهم بهجوم قـوى أمـن السـجن علـى المبنـى والاعتـداء علـى المعتقلين بالضـرب والإهانـات ورش الـرذاذ الحـار علـى وجوههم ونقـل بعضهـم إلـى الحبـس الانفـرادي، ممّـا تسـبب بحـالات إغمـاء بيـن المعتقلين.	2
٢	سجن جو	30/07/2022	حرمـان معتقلـي المبنـى ٧ (١٥ سـابقاً) مـن ممـارس/آذارة الشـعائر الدينيـة الخاصـة بمناسـبة عاشـوراء، خـلال كل فتـرة المناسـبة التـي تفـوق ١٠ أيـام، بـدأت بتاريـخ ٣٠ يوليو/تمـوز.	1
٣	سجن جو	2022/٠٨/١٠	حصلـت صدامـات بيـن المعتقلين وعناصـر قـوى الأمـن فـي عـدّة مبانـي بسبب حرمـان المعتقلين من إحيـاء مناسبة عاشـوراء بشكل جماعي، وتركّز الانتهـاك فـي المبنـى رقـم ٦ أكثـر مـن غيـره حيـث هـدّد ضابـط المناوبـة المعتقلين بفـرض المزيـد مـن العقوبـات والتضييـق عليهـم.	1

الاحتجاجات الجماعية للمعتقلين على التضييق على الحريات الدينية في السجون

بلـغ عدد الاحتجاجات الجماعية في السـجون **(احتجاجين)** في سـجن جو المركـزي، وفيما يلي التفاصيل:

الاحتجاجات الجماعيّة في السجون (٢)				
الرقم	السجن	تاريخ الاحتجاج	تفصيل الاحتجاج	العدد
1	سجن جو	18/07/2022	احتـج معتقلـو المبنـى٧ (١٥ سـابقاً) علـى حرمانهـم مـن ممـارس/آذارة شـعائر دينيـة (الاحتفـال بعيـد الغديـر الأغـر) عبـر الاعتصـام فـي ممـرّات المبنـى ورفـض الدخـول إلـى الزنازيـن.	1
٢	سجن جو	06/08/2022	احتـج المعتقلـون علـى حرمانهـم مـن ممـارس/آذارة شـعائر دينيـة العاشـورائية، عبـر الاعتصـام فـي ممـرات السـجن ثـمّ رفـع صيحـات الضجيـج والقيـام بقـرع أبـواب الزنازيـن.	1

الاستدعاءات على خلفية المشاركة في مراسم دينية

لـم تتوفّر أسـماء للمسـتدعين البحرينييـن على خلفية المشـاركة في إقامـة أو إحيـاء فعاليـات عاشـوراء، ولكن تم رصـد اسـتدعاء الرادودين الكويتيين محمـد الحجيرات وعلي بوحمد بتاريخ ٥ أغسـطس/آب ٢٠٢٢م إلـى مراكز الشـرطة حيـث أفيـدوا بمنعهم من الإنشـاد في المراسـم العاشـورائية، ممّـا دفعهمـا إلى العودة إلـى بلدهم.

أمّـا بالنسـبة للمواطنيـن البحرينيين، فقـد تم اسـتدعاء مواطنين من منطقتـي الـدراز والمـرخ بتاريـخ ١ أغسـطس/آب ٢٠٢٢ للتحقيق معهم بشـأن رسـم صورة علم كيان الاحتلال الإسـرائيلي على الأرض للدهس عليه أثنـاء إقامة المواكب العاشـورائية.

كمـا تم اسـتدعاء رئيس مأتم منطقـة المرخ ورئيس الموكـب والرادود (المنشـد الإسـلامي) وبعـض المعزّيـن، وتـم التحقيق معهم بشـكل مطـوّل ثـمّ تم الافـراج عنهم لاحقاً. تـم توقيف أحدهم لمـدّة يوم واحد على ذمّـة التحقيق وأحيـل إلى النيابـة العامّة.

أفـاد بعض مـن تم اسـتدعائهم أنّ نوع الأسـئلة التي طرحـت عليهم فـي التحقيـق أفضـت إلى الاسـتنتاج بـأنّ من شـاركوا فـي الهتافات أثنـاء المسـيرات والمواكب العاشـورائية (الكثير مـن الهتافات كانت ضد أمريكا وكيان الاحتلال الإسـرائيلي) هم متّهمـون بالتحريض على كراهية النظام.

بالإضافـة إلـى الاسـتدعاءات، ورد اتصـال مـن وزارة الداخليـة لمأتم منطقـة السـنابس أيضاً بشـأن رسـم لعلم كيـان الاحتلال الإسـرائيلي علـى الأرض بالقـرب مـن بوابـة المأتم، وطلـب مـن إدارة المأتم طلاء اللوحة، ولكن ممثل المأتم رفض ذلك بحجة أنّ إدارة المأتم غير مسـؤولة عـن مثـل هذه الأحداث خـارج المأتم وطلـب من الجهة المتصلـة أن تأخذ تلك الإجراءات بنفسـها.

تسلسل لرصد الانتهاكات

المداهمات غير القانونية، وانتهاكات الأجهزة الأمنية

من الطبيعي أن تكون حيال كل حركة شعبية رد فعل رسمي إما ردة فعل سياسية أو أمنية وميدانية، وهذا الأمر وضعت له محددات وشروط في القوانين والأعراف الدولية بل حتى القانون المحلي لم يخلو من تنظيم التعامل مع الاحتجاجات الميدانية وأساليب الاعتراض بشكل عام.

وكان من القانون ما هو في صالح المحتجين ومساندا لهم أكثر منه ما للسلطات والجهات الأمنية في الحق في الاحتجاج والاعتراض كحق ثابت لا يصح مصادرته... ولكن نجد أنَّ التعسف في استعمال القوة والتحكم غير العادل في مفاعيل الحركات الشعبية تصل إلى مدى لا حدود له تصل إلى حد استرخاص حياة المحتجين وتسديد رصاصات انتزاع الروح من الجسد، قمعاً وردعاً عن ممارسة حقهم الطبيعي.

وأسوء من كل ذلك، هو أن تعمد السلطات إلى العبث بما هو قائم وثابت في القانون المحلي الداعم للحق في الاحتجاج السلمي وتتعسف في تغيير نصوصه وتحولها إلى نصوص تخنق أجواء الحق في الاعتراض والاحتجاج من أجل ضمان منع الكلمة قبل صدورها فضلاً عن الفعل قبل تحققه على أرض الواقع.

فنجد أن قوات الأمن تلعب دوراً بلا سقف في قمع ومواجهة الاحتجاجات السملية بل أكثر من ذلك تطلق يد وكلاء النيابة في ملاحقة الأفراد على الكلمة التي تحتمل وجوهاً عدة فيختار المحقق ما يدين المتهم إمعاناً لإدانته حتى وإن كان القول أو الفعل يحتمل وجوهاً أخرى كل ذلك في سبيل أن تسود سياسة الاضطهاد ومصادرة الرأي المعارض.

فيأتي السلوك المحمي بالقانون بلا حدود ولا روادع، منها مداهمات واعتقالات بلغ العدد ٥٤ معتقلاً من النساء والرجال والأطفال، ملاحقات، اختفاء قسري، سوء معاملة، تهديد، اضطهاد، مصادرة، ترهيب، إهانات، اتهامات بالظنة.

التوصيف الحقوقي:

يتبيــن من خــلال رصد الحالــة الحقوقية فــي البحرين أن قــوات الأمن وفي حالات كثيرة لا تراعي حرمة المنازل التي يكفلها الدســتور والقانون وغالبــاً ما يرافــق المداهمات انتهاكات وأســاليب متنوعة مــن الممارس/ آذارات غيــر الإنســانية وتصرفــات غير مســؤولة من قبل قــوات الأجهزة الأمنية تجــاه المواطنين.

مــن بين ذلــك أن غالبيــة المداهمــات تتم فــي الســاعات الأخيرة من الليــل أو الســاعات الأولــى من الفجر ما بيــن قرابة الســاعة الواحدة إلى الخامســة صباحاً، كما أنــه وفي حالات معينة تلجئ القــوات الأمنية إلى تغطيــة وجوههــا بالأقنعة في محاولــة لإخفاء هويتهم، وهــو ما يوحي بعدم قانونيــة الإجراء المتخذ أثنــاء المداهمة.

كمــا أنه في حالات تتكرر من منتســبي الأجهــزة الأمنية الذين يقودون المداهمــات لا يعرفون بأنفســهم، وتتــم المداهمات في حــالات كثيرة دون إبــراز إذن قضائــي بدخــول أو تفتيــش المنزل، وهو مــا يعد مخالفة صريحــة للمادة ٢٥ من الدســتور البحريني، وقانون الإجــراءات الجنائية.

وفيمــا يخــص القوانين البحرينيــة، فإلى جانب المادة ٢٥ من الدســتور ســابقة الذكــر ينص قانــون العقوبــات البحريني فــي المــادة ٢٠٧ على عقوبــة الحبس لــ «كل موظف عــام أو مكلف بخدمة عامة قــام بتفتيش شــخص أو مســكنه أو محله بغيــر رضاه أو في غير الأحــوال ودون مراعاة الشــروط التــي ينص عليهــا القانون مع علمــه بذلك».

كمــا تنــص المادة ٣٠٩ علــى «عقوبة الحبس مدة لا تزيد على ســنة أو بالغرامــة التــي لا تتجاوز مئــة دينار لكل مــن تعدى بإحدى طــرق العلانية علــى إحــدى الملل المعتــرف بها أو حقر من شــعائرها»، وهــو أمر متكرر عنــد مداهمــة المنازل حيث تقوم قوات الأمن في حالات عديدة بالســب والشــتم والتعرض للمعتقدات الدينية للشــيعة وتحقير شعائرها.

وفيمــا يتعلق بالقوانيــن الدولية تنــص المادة ١٧ الفقــرة ١ من العهد الدولــي الخاص بالحقوق المدنية والسياســية علــى أنه «لا يجوز تعريض أيّ شــخص، على نحو تعســفي أو غير قانوني، لتدخــل في خصوصياته أو شــؤون أســرته أو بيتــه أو مراســلاته، ولا لأيّ حمــلات غيــر قانونيــة تمس شــرفه أو ســمعته» كما تنص المــادة ١٧ الفقرة مــن العهد ذاته ٢ علــى أنــه "من حق كل شــخص أن يحميــه القانون من مثل هــذا التدخل أو المساس».

الخلاصة الرقمية للمداهمات:

شـهدت (٧٨) منطقـة، (١٧١٩) مداهمـة مـن القـوّات الأمنيـة تركّزت أغلبيّتها السـاحقة فـي محافظة العاصمـة وبلغـت (١٢٤٥) وتحديداً في مناطـق السـنابس، الديـه، جدحفـص، وجزيرة سـترة. وتخلّـل مداهمات المناطـق (٤٤) مداهمـة للمنـازل والمنشـآت الخاصّة فـي (١٩) منطقة.

بحسـب جدولـة الأشـهر، شـهد شـهر فبراير/شـباط أكثـر عـدد مـن المداهمات بلغ (٢٠٠) مداهمة بينما شـهد شـهر ديسـمبر/ كانون الأول أقـل عـدد بلـغ (١٤) مداهمة.

المداهمات بحسب الأشهر	مداهمات المناطق	مداهمات المنازل أو المنشآت خاصّة
يناير/ كانون الثاني	188	0
فبراير/ شباط	200	6
مارس/ آذار	150	3
أبريل/ نيسان	176	3
مايو/ أيار	121	0
يونيو/ حزيران	191	6
يوليو/ تموز	159	2
أغسطس/ آب	183	3
سبتمبر/ أيلول	100	7
أكتوبر/ تشرين الأول	125	12
نوفمبر/ تشرين الثاني	112	2
ديسمبر/ كانون الأول	14	0
المجموع	1719	44

المداهمات بحسب المحافظات	مداهمات المناطق	مداهمات المنازل أو المنشآت خاصّة
المحافظة الجنوبية	30	1
المحافظة الشمالية	424	17
محافظة العاصمة	1245	26
محافظة المحرق	20	0
المجموع	1719	44

المداهمات بحسب المناطق	مداهمات المناطق	مداهمات المنازل أو المنشآت خاصّة
المحافظة الجنوبية		
غير محدد	٣	0
النويدرات	25	1
مدينة عيسى	2	0
مجموع المحافظة الجنوبية	**30**	**1**
المحافظة الشمالية		
أبوصيبع	52	0
أبوقوة	12	0
إسكان المالكية	1	0
إسكان عالي	3	1
الحجر	4	2
الحلة	1	0
الدراز	46	0
السهلة الشمالية	1	0
الشاخورة	47	0
القدم	5	0
القلعة	1	0
المالكية	28	3
المدينة الشمالية	1	0
المرخ	36	3
المقشع	13	0
المنطقة الغربية	2	0
الهملة	2	0
باربار	12	0
بني جمرة	11	1
بوري	5	1
جبلة حبشي	4	0
جدالحاج	1	0
جنوسان	1	0
دار كليب	2	0
دمستان	26	1
سار	13	0
سلماباد	5	0
شهركان	9	1
صدد	1	0
عالي	18	4
كرانة	13	0
كرزكان	24	0
مدينة حمد	3	0
مدينة حمد - الدوار ١٤	1	0
مدينة حمد - الدوار ٤	15	0

مدينة سلمان	1	0
مقابة	4	0
مجموع المحافظة الشمالية	**424**	**17**
محافظة العاصمة		
إسكان السنابس	2	0
إسكان سترة	1	0
إسكان كرباباد	1	0
البلاد القديم	14	3
الجفير	7	0
الحورة	1	0
الديه	285	0
الزنج	2	0
السلمانية	10	0
السنابس	327	4
السهلة الجنوبية	7	0
السيف	1	0
الصالحية	1	0
العكر	11	0
الكورة	2	0
المصلى	8	0
المعامير	15	0
المنامة	10	0
النبيه صالح	3	1
توبلي	2	0
جدحفص	282	3
رأس رمان	6	1
سترة	126	7
سترة - أبوالعيش	1	0
سترة - الخارجية	42	1
سترة - السيحة	1	0
سترة - القرية	1	0
سترة - سفالة	5	0
سترة - مركوبان	3	0
سترة - مهزة	3	0
سترة - واديان	18	2
سند	2	0
طشان	2	0
عذاري	1	0
كرباباد	42	4
مجموع محافظة العاصمة	**1245**	**26**
محافظة المحرق		
الدير	12	0

سماهيج	8	0
مجموع محافظة المحرق	**20**	**0**
المجموع الكلّي	**1719**	**44**

الخلاصة الرقمية لانتهاكات الأجهزة الأمنية:

تخلّل مداهمات المناطق أيضاً (٨٧) انتهاكاً من الأجهزة الأمنية في (٣٣) منطقة توزّعوا على الشكل التالي: تقييد حرية التنقل من خلال (١٩) نقطة تفتيش، (٥) حالات إغلاق شوارع، (٢٤) حالة مصادرة ممتلكات، (٣) قمع مسيرات سلمية، (٣١) حالة اجراءات استفزازية بحق المشاركين في إحياء فعاليات دينية مثل مراقبتهم وتصويرهم، (٥) حلات متفرقة أخرى.

انتهاكات الأجهزة الأمنية بحسب الأشهر	نقاط تفتيش	اغلاق شوارع	مصادرة الممتلكات	متفرّقات
يناير/ كانون الثاني	2	1	1	٢
فبراير/ شباط	7	2	0	0
مارس/ آذار	5	1	0	0
أبريل/ نيسان	0	1	0	0
مايو/ أيار	1	0	0	0
يونيو/ حزيران	1	0	1	1
يوليو/ تموز	0	0	12	16
أغسطس/ آب	0	0	9	19
سبتمبر/ أيلول	1	0	1	0
أكتوبر/ تشرين الأول	0	0	0	0
نوفمبر/ تشرين الثاني	2	0	0	0
ديسمبر/ كانون الأول	0	0	0	1
المجموع	19	5	24	39

انتهاكات الأجهزة الأمنية بحسب المحافظات	نقاط تفتيش	إغلاق شوارع	مصادرة الممتلكات	متفرّقات
المحافظة الجنوبية	**1**	**0**	**1**	**0**
المحافظة الشمالية	**7**	**2**	**18**	**26**
محافظة العاصمة	**11**	**3**	**4**	**11**
محافظة المحرق	**0**	**0**	**1**	**2**
المجموع	19	5	24	39

انتهاكات الأجهزة الأمنية بحسب المناطق	نقاط تفتيش	إغلاق شوارع	مصادرة الممتلكات	متفرّقات
المحافظة الجنوبية				
النويدرات	1	0	1	0
مجموع الانتهاكات المحافظة الجنوبية	**1**	**0**	**1**	**0**
المحافظة الشمالية				
أبوصيبع	0	2	3	0
اسكان عالي	0	0	0	1
الحجر	0	0	0	1
الحلة	0	0	0	1
الدراز	1	0	1	3
الشاخورة	0	0	2	0
المالكية	0	0	1	1
المرخ	0	0	0	2
المقشع	0	0	0	2
المنطقة الغربية	1	0	0	0
باربار	0	0	0	1
دمستان	0	0	1	1
سار	0	0	2	0
سلماباد	1	0	0	0
عالي	0	0	5	3
كرزكان	2	0	0	0
مدينة حمد - الدوار ١٤	1	0	0	0
مدينة حمد - الدوار ٤	1	0	2	10
مدينة سلمان	0	0	1	0
مجموع المحافظة الشمالية	**7**	**2**	**18**	**26**
محافظة العاصمة				
الحورة	0	0	1	0
الديه	0	0	0	1
السنابس	1	0	1	0
المعامير	0	1	0	0
المنامة	0	0	1	2
النبيه صالح	1	0	0	0
جدحفص	0	1	0	0
سترة	8	1	1	٣
سترة - الخارجية	0	0	0	٣
سترة - القرية	0	0	0	1
سترة - واديان	0	0	0	1
كرباباد	1	0	0	0
مجموع محافظة العاصمة	**11**	**3**	**4**	**11**
محافظة المحرق				
الدير	0	0	1	2
مجموع محافظة المحرق	**0**	**0**	**1**	**2**
المجموع الكلّي	**19**	**5**	**24**	**39**

الاعتقالات

من الواضح بأن مسلسل الاعتقالات والاستدعاءات لأسباب سياسية وأمنية وأحيانا كثيرة لأسباب ممارسة الحرية الدينية أو ممارسة حرية التعبير، مسلسل انتقامي لا تنتهي بل يتواصل بشكل مطرد، حيث بات أمر الاعتقال والاحتجاز ظاهرة يومية ونشاطاً محموماً تمارسه أجهزة الأمن بكل فروعها ومناطقها حيال المواطنين، فترى الأعداد هائلة من الرجال والنساء والأطفال.

التوصيف الحقوقي:

منذ العام ٢٠١١ حتى نهاية العام ٢٠٢٢، نفَّذت السلطات البحرينية ٢٢٣٠ حالة من الاعتقالات التعسفية ذات الصلة بالاحتجاجات الشعبية التي اندلعت في فبراير/شباط ٢٠١١، وذلك وفقاً لرصد الوفاق. واستناداً إلى ما ذكره الضحايا أو ذووهم أو ما اطلعنا عليه من وثائق، يظهر أن أغلب حالات الاعتقال المرصودة تقع، على الأقل، في إحدى الفئتين التاليتين، حسب تصنيف الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في الأمم المتحدة، حيث يقع التعسُّف في سلب الحرية إذا كان ناجماً عن ممارسة حرية التعبير والتجمع (الفئة الثانية)، وإذا لم تُحترم القواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة (الفئة الثالثة).

لقد أقدمت السلطات البحرينية على اعتقال قيادات المعارضة والمدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء الإعلاميين، ولم تتورع من أيّ أحدٍ ينتقدها في خطابات عامة وحتى في وسائل التواصل الاجتماعي، وتوجِّه لهم تهماً من قبيل «الترويج لتغيير نظام الدولة بالقوة»، «التحريض على كراهية النظام»، «التحريض على عدم الانقياد للقوانين»، «إهانة الملك أو علم الدولة أو شعارها الوطني»، «إهانة دولة أجنبية أو منظمة دولية»، «إهانة الهيئات النظامية»، حتى أصبح القانون يُوظَّف كعصاة لإسكات المعارضين.

يشار إلى أن الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، رأى في آراء عديدة، أنَّ البحرين انتهكت «معايير دولية عديدة تتصل بالحق في محاكمة عادلة»[11]. وأعرب عن قلقه من أن «استخدام الاعترافات كأدلة لأغراض الملاحقة القضائية والإدانة أمر شائع في نظام التحقيق

11 . الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته الـ (70) في العام 2014. (20 نوفمبر/تشرين الثاني 2014). رقم الوثيقة (A/HRC/WGAD/2014/27). تاريخ الاسترداد 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2015، من موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان: http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/WGAD/Pages/Opinions2014.aspx

المعتمد حالياً في البحرين»[١٢]، وأن استنتاجاته بشأن استخدام التعذيب والاحتجاز التعسفي - بما في ذلك الاحتجاز الناجم عن الممارسة السلمية للحق في حرية الرأي والتعبير، والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات - وعدم وجود محاكمة عادلة، تدلل على أنها «مشكلات بنيوية في منظومة العدالة الجنائية في البحرين»[١٣].

الخلاصة الرقمية:

بلغ عدد الإعتقالات التعسّفيّة (١٠) حالة من بينهم (١٣) حالة اعتقال أطفال و(حالتَي) اعتقال السيدة فضيلة عبد الرسول التي اعتقلت مرّة في شهر فبراير/شباط وأخرى في شهر يونيو/حزيران.

سجّل شهر فبراير/شباط أكبر عدد من الاعتقالات بلغت (٢٨) حالة تزامنت مع ذكرى حراك ١٤ فبراير/شباط فتركّزت كل الاعتقالت من ١٣ إلى ١٥ فبراير/شباط ما عدا حالة اعتقال واحدة حصلت في ١٧ فبراير/شباط.

تلا شهر فبراير/شباط شهر يونيو/حزيران الذي بلغ عدد الاعتقالات فيه (١٣) حالة، ثمّ شهر أكتوبر/تشرين الأول (١٢) حالة. أمّا باقي الأشهر فقد كان عدد حالات الاعتقالات في كل منها يقل عن ١٠ ولكن لم يخلو أي شهر من حصول اعتقالات تعسفية خلاله.

وكما في كل سنة، تركّزت معظم الاعتقالات في محافظتَي العاصمة والشمالية وسجّلت خلال ٢٠٢٢م الأغلبية الساحقة التي بلغت نسبتها في كِلا المحافظتين ٩٣٪ من مجمل عدد الحالات، مع الإشارة إلى أنّ ٣٪ من الحالات لم يتم تحديد المناطق التي ينتمون إليها.

12. الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته الـ (70) في العام 2014. (19 نوفمبر/تشرين الثاني 2014). رقم الوثيقة (A/HRC/WGAD/2014/22). تاريخ الاسترداد 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2015، من موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان: http://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/WGAD/Pages/Opinions.aspx

13. UN Body Declares Sheikh Ali Salman Arbitrarily Detained. (17 September 2015). Retrieved 19 November 2015, from the Bahrain Institute for Rights and Democracy (BIRD) Web site: http://birdbh.org/wp-content/uploads/2015/11/Opinion-2015-23-Bahrain-Salman.pdf

الاعتقالات التعسفية ٢٠٢٢

	محافظة العاصمة			محافظة الشمالية			محافظة الجنوبية			محافظة المحرق			غير محدد			المجموع			المجموع الكلي
	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	نساء	أطفال	
يناير/كانون الثاني	5	0	1	2	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	7	0	1	8
فبراير/شباط	18	1	2	6	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	24	1	3	28
مارس/آذار	2	0	0	3	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	5	0	0	5
أبريل/نيسان	1	0	0	3	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	4	0	0	4
مايو/أيار	3	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	3	0	0	3
يونيو/حزيران	4	1	1	6	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	10	1	2	13
يوليو/تموز	5	0	2	0	0	1	0	0	0	0	0	0	1	0	0	6	0	3	9
أغسطس/آب	1	0	0	4	0	0	2	0	0	0	0	0	0	0	0	7	0	0	7
سبتمبر/أيلول	0	0	0	1	0	0	0	0	0	1	0	0	1	0	0	3	0	0	3
أكتوبر/تشرين الأول	6	0	1	1	0	3	1	0	0	0	0	0	0	0	0	8	0	4	12
نوفمبر/تشرين الثاني	2	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	4	0	0	4
ديسمبر/كانون الأول	1	0	0	3	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	4	0	0	4
المجموع	48	2	7	30	0	6	3	0	0	1	0	0	3	0	0	85	2	13	100
المجموع الكلي	57			36			3			1			3			100			

أسباب وكيفيّة الاعتقالات حصلت على الشكل التالي:

- مذكّرات استدعاء (٢٩) حالة.
- مداهمات منازل (١٧) حالة.
- اعتقال من قاعات المحاكم (٨) حالات.
- من الشارع العام (٥) حالات، (٢) منها كانت بحق نجل وابن أخت الرمز المعتقل الأستاذ حسن مشيمع، وذلك أثناء اعتصامهم أمام مركز كانو الصحي للمطالبة بتوفير العلاج للأستاذ حسن مشيمع.
- جسر الملك فهد (٣) حالات.
- في النيابة العامة (حالتين).
- بحجة وجود حكم سابق (حالتين)، أحدها بحق المعتقل صادق جعفر سلمان العصفور الذي اعتقل في مبنى التحقيقات الجنائية بعد أن أفرج عنه بثلاثة أيام فقط بعقوبة بديلة، حيث ذهب لاستكمال إجراءات العقوبة البديلة فاعتقل بتهمة وجود تهمة إضافية بحقه تعود لسنة ٢٠١٤.
- بموجب استرداد من دولة أخرى (حالتين)، إحداهما بحق المعتقل أحمد جعفر بعد تسليمه من سلطات دولة صربيا إلى السلطات البحرينية رغم صدور قرار من المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان

بوقــف ترحيلــه. والحالة الأخــرى بحــق المواطن حســن عبدعلي بعد التضييــق عليــه ومــن ثــمّ ترحيلــه من دولــة الكويــت بســبب زيارته للعــراق لمناســبة أربعيــن الإمام الحســين (عليــه الســلام) وهو ما كانــت حظّرتــه الســلطات البحرينية علــى الكثير مــن مواطنيها الذين اضطــرّوا للســفر إلــى العراق بطــرق غيــر مباشــرة تجنّبــاً للملاحقة الرســمية القمعية.

- حالــة (واحدة) اســتدعاء بحضور مباشــر من عناصــر الأمن في منزل الناشــط الحاج عبد المجيد عبدالله محســن المعروف بـ (الحاج صمود)، وذلــك تحت طائلــة اعتقاله عنوةً لــو لم يحضر فوراً في مركز شــرطة ١٧ في منطقــة مدينة حمد.
- غير محدد (٣١) حالة.

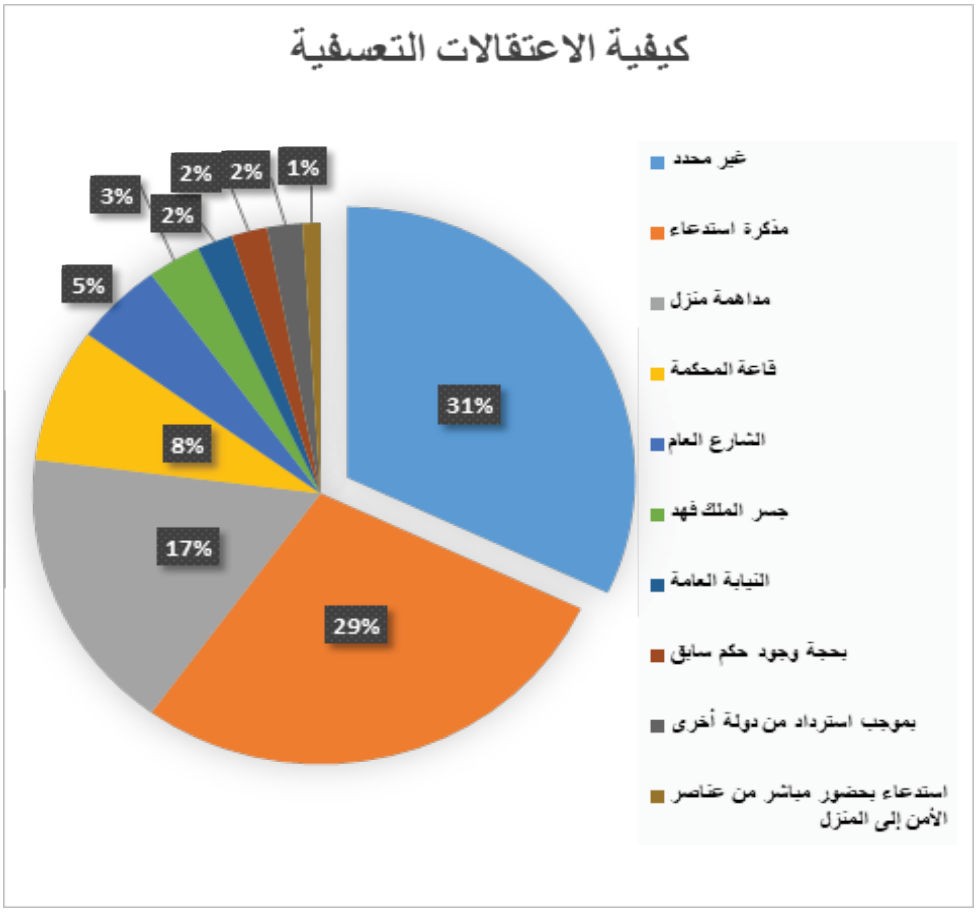

الاستدعاءات

التوصيف الحقوقي:

في البحرين يتعرض الكثير من المواطنين في القضايا ذات الخلفيات السياسية إلى الاستدعاء وهي سياسة بديلة عن الاعتقال التعسفي حيث تذهب السلطات الأمنية في استدعاء المواطنين تجنباً للذهاب في الاعتقال التعسفي الذي يعطي انطباع للأجهزة الأمنية أمام المجتمع الدولي والحقوقي بأنها تتخذ التدابير القانونية وتعالج الملف الحقوقي عبر خفض عدد حالات الاعتقال التعسفي عن الأعوام السابقة؛ ولكنها في الوقت ذاته تقوم بالاستدعاءات الكثيرة في حق المواطنين لأسباب سياسية، كما تتكرر الاستدعاءات إلى بعض المواطنين بقصد الاستهداف، وتجري بعض التهديدات داخل غرف التحقيق فيما يتعرض البعض إلى التهديد والترهيب والتعذيب بقصد ردعه من المشاركة في التجمعات السلمية والمطالبة بالحقوق في تلك التجمعات أو في غيرها..

كما يختم المحقق جلسته مع المواطن الضحية الذي تم استدعائه بالتهديد بأن لا يتواصل مع منظمات حقوقية أو جهات ذات طابع حقوقي وإلا سيعرض نفسه إلى الاعتقال والتعذيب، ولذلك يكون الرصد الحقوقي في حالات الاستدعاء منخفضا عن الواقع.

الخلاصة الرقمية:

بلغ عدد حالات الاستدعاء (١٠٥) حالة بحق (٤٥) مواطناً، إذ تكرّر استدعاء نفس الأشخاص عدّة مرّات، فتوزّعت الاستدعاءات على الشكل التالي:

(٨٣) استدعاءً بحق (٣٤) رجلاً، أبرزهم كان الناشط التربوي الأستاذ علي مهنا الذي تمّ استدعاءه (١٨) مرّة، والناشط الحاج عبد المجيد عبد الله محسن (الحاج صمود) تمّ استدعاءه (١٥) مرّة، ومنير مشيمع شقيق الشهيد سامي مشيمع تمّ استدعاءه (١٢). من الحالات البارزة أيضاً استدعاء رئيس مجلس إدارة مأتم السنابس حسن المعلمة على خلفية إقامة احتفالية «سلام يا مهدي»، واستدعاء عالم الدين سماحة الشيخ علي رحمة.

(٦) استدعاءات بحق (٤) نساء، اثنين منهنّ هنّ بنات الرمز الحقوقي المعتقل الأستاذ حسن مشيمع، وقد تمّ استدعاء كل منهنّ مرّتين أثناء الوقفة الاحتجاجية مع شقيقهم وابن عمّتهم أمام مركز كانو الصحي للمطالبة بالإفراج عن والدهم وتأمين العلاج اللازم له. ومن حالات استدعاء النساء أيضاً كانت السيدة فضيلة عبدالرسول التي تعرّضت للاعتقال مرّتين خلال هذه السنة وجاء استدعاءها قُبَيل اعتقالها الأوّل.

(١٦) استدعاء بحق (٨) أطفال، الأطفال الذين تعرّضوا للاستدعاء (٣) مرّات هم حسين محمد علي، فاضل خضير ومجيد حسين. أمّا الذين تعرّضوا للاستدعاء (مرّتين) فهما جعفر علي صنقور وأحمد علي حبيل. واثنين من الأطفال كانا يبلغان من العمر ١٦ سنة حين تم استدعاءهما هما حسين عرفات وجعفر حبيب العم، أمّا الطفل الثامن فهو علي محسن العرب.

الاستدعاءات وفقاً للأشهر	رجال	نساء	أطفال	المجموع
يناير/ كانون الثاني	8	٠	٠	8
فبراير/ شباط	10	1	1	12
مارس/ آذار	1	٠	٠	1
أبريل/ نيسان	10	٠	٠	10
مايو/ أيار	10	٠	٠	10
يونيو/ حزيران	18	٠	2	20
يوليو/ تموز	10	1	5	16
أغسطس/ آب	7	٠	٠	7
سبتمبر/ أيلول	٠	٠	8	8
أكتوبر/ تشرين الأول	1	٠	٠	1
نوفمبر/ تشرين الثاني	6	4	٠	10
ديسمبر/ كانون الأول	2	٠	٠	2
المجموع	83	6	16	105

الاختفاء القسري

إنَّ من أولى تداعيات الاعتقال هو حالة الاختفاء القسري، حيث يؤخذ المواطن المشتبه فيه من قبل السلطات إلى أماكن معروفة ولكن لا تفصح عنها الجهات التي تنفذ الاعتقال ويبقى المواطن أياماً أو أسابيع مجهول الحال والمكان، في حين أنَّ الاعتقال يلبس الجهات الرسمية مسؤولية سلامة المعتقل فيجب الإفصاح منذ اللحظة الأولى عن المكان المزمع أخذه إليه وإن تم تحويله إلى مكان آخر يجب إعلام أهله أو ذويه عن نقله من حيث كان إلى حيث يصير وهذا الأمر لا ضير فيه ولا ضرر على الجهات الأمنية، وفيه التزام بحدود القانون والأعراف.

التوصيف الحقوقي:

منذ العام ٢٠١١ يتعرض الكثير من المعتقلين في البحرين في القضايا ذات الخلفيات السياسية إلى الإختفاء القسري؛ الأمر الذي يؤدي إلى تعرضهم لانتهاكات واسعة تشمل الانتهاكات السابقة، خاصة مع توظيف قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية بطريقة غير متكافئة.

وبالرغم من أن البحرين ليست طرفاً في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، إلا أن إعلان الأمم المُتحدة بشأن حماية جميع الأشخاص من الاختفاء يلزم البحرين بحماية الأشخاص من الاختفاء القسري، حيث نصت المادة الأولى منه على أنه:

«(١) يعتبر كل عمل من أعمال الاختفاء القسري جريمة ضد الكرامة الإنسانية ويدان بوصفه إنكاراً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة وانتهاكاً خطيراً وصارخاً لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التي وردت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأعادت تأكيدها وطورتها الصكوك الدولية الصادرة في هذا الشأن.

(٢) إن عمل الاختفاء القسري يحرم الشخص الذي يتعرض له، من حماية القانون، وينزل به وبأسرته عذاباً شديداً.

وهــو ينتهك قواعــد القانون الدولــي التي تكفل، ضمــن جملة أمور، حق الشــخص فــي الاعتراف به كشــخص فــي نظر القانــون، وحقه في الحريــة والأمــن، وحقــه في عــدم التعــرض للتعذيب وغيره مــن ضروب المعاملــة أو العقوبــة القاســية أو اللاإنســانية أو المهينــة. كمــا ينتهك الحــق فــي الحياة أو يشــكل تهديدا خطيــراً له».

ويؤكــد دليل المحاكمــات العدالة لمنظمة العفو الدوليــة، أنه «أظهرت التجربة أن الســماح بالاتصال بالعامل الخارجي ضمان أساســي يقي من انتهــاكات حقوق الإنســان، مثل حــالات «الاختفاء» أو التعذيب أو ســوء المعاملــة، وهــو ضمان حيوي لتأميــن الحصول على محاكمــة عادلة» [١٤].

الخلاصة الرقمية:

تعــرّض (٥) معتقلو رأي للاختفاء القســري قصير الأجل نســبياً، وتراوح عــدد أيّــام الإخفــاء لــكل مَخفي بيــن (٤) أيــام إلــى (١٥) يومــاً، معدّلها الوســطي (١٠) أيّــام، ومجموعهــا (٤٩) يوماً.

علمــاً أنّ مجمــوع عــدد حــالات الاختفاء القســري التي تــمّ رصدها منذ نوفمبر/تشــرين الثانــي ٢٠١٧ وحتــى نهايــة ٢٠٢٢ بلغــت (٤٤١) حالة من ضمنهــم (٥٤) طفــلاً، وجموع عدد أيّــام إختفاءهــم (٧١٠٢) يوماً.

تركّــزت كل حالات الاختفاء القســري في الأشــهر الأربعــة الأولى فقط من ســنة ٢٠٢٢، وتوزّعت على الشــكل التالي:

- شهر يناير/كانون الثاني حالة (واحدة)
- شهر فبراير/شباط (حالتين)
- شهر مارس/آذار حالة (واحدة)
- شهر أبريل/نيسان حالة (واحدة)

14. منظمة العفو الدولية، دليل المحاكمات العادلة، مصدر سابق، ص ٣٨

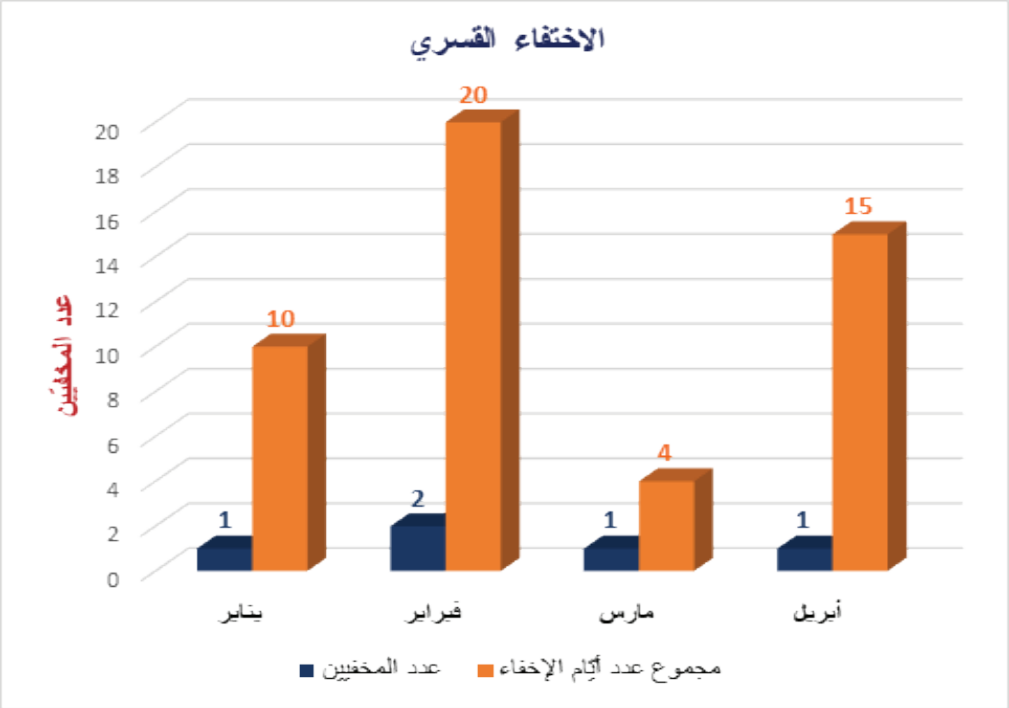
الاختفاء القسري
عدد المختفين
0
2
4
6
8
10
12
14
16
18
20
1
10
2
20
1
4
1
15
يناير
فبراير
مارس
أبريل
عدد المختفين
مجموع عدد أيّام الإخفاء

الأحكام القضائية

مـن المسـلم بـه أنَّ المحاكم فـي البحرين غير مسـتقلة وهـي تابعة لقـرار الأجهـزة الأمنيـة والسـلطة السياسـية بشـعبتيها النيابـة العامة والمحاكـم الجنائية بشـكل عـام وذلك في خصوص التعامـل مع القضايا السياسـية والأمنيـة التي تعتبرها السـلطة تمثل معارضة لسياسـاتها، ويلصـق بمـن يعارضها تهمـة الإرهاب بشـكل تلقائي.

غالبـا مـن مايـرد من خـلال رصـد ومتابعـة جمعيـة الوفـاق الوطني الإسـلامية أسـماء محاكم تتصدى لمحاكمة المواطنيـن الذين توجه لهم تهـم، وهي المحكمة الجنائية الصغرى، المحكمـة الجنائية الكبرى، محكمة درجة أولـى، محكمة الاسـتئناف وأخيراً محكمـة التمييز.

التوصيف الحقوقي:

تعاني السـلطة القضائيـة في البحرين من عدم رضى غالبية الشـعب عنهـا وكذلـك انتقـادات منظمـات حقـوق الإنسـان وغيرهـا، ذلـك لما يعتقـد عنها أنها غير مسـتقلة عن نفوذ السـلطة التنفيذيـة، وذلك عائد للممارسـات المشـهودة لتلك السلطة، وكذلك بسـبب غياب الضمانات التشـريعية والتي تعطي الملك السـلطة العليا في تعيين القضاة دون أن يكـون هناك أي تفعيل حقيقي لضمانة أن الشـعب مصدر السـلطات جميعها .

تنـص المـادة (٣٣/ح) مـن دسـتور مملكـة البحريـن على أنَّـه: «يرأس الملـك المجلـس الأعلـى للقضاء، ويعيّـن القضاة بأوامـر ملكيـة بناءً على اقـتراح مـن المجلس الأعلى للقضـاء.» كما تنص المـادة (٦٩) من قانـون السـلطة القضائية على «يُشـكل المجلس الأعلـى للقضاء على النحـو التالي: أ) رئيس محكمـة التمييز. ب) النائب العـام. ج) عدد لا يقل عـن خمسـة من أعضـاء السـلطة القضائيـة الحاليين أو السـابقين يتم تسـميتهم بأمر ملكي لمدة ثلاث سـنوات قابلـة للتجديد. ويعهد الملك لرئيـس محكمـة التمييز رئاسـة المجلس الأعلـى للقضاء».

والملـك في النظام الدسـتوري البحريني يحتفظ بصلاحيات واسـعة، إذ أنـه يـرأس جميع السـلطات وله فيها صلاحيات كبيـرة، بما يتنافى مع

مـا يقتضيه الدسـتور من الفصل بين السـلطات، بما يحتفـظ من خلاله الملـك وكذلك العائلة الحاكمة من نفوذ واسـع داخل السـلطة القضائية، وكذلـك فإنَّ الرقابة الشـعبية على القضـاء مغيبة تماماً.

إضافـة إلـى أنَّ تمثيـل فئـات المجتمع علـى اختلافها في السـلطة القضائية شـبه مغيّـب، إذ أن قياس وجـود فئة القضاة الشـيعة ووكلاء النيابـة العامـة بالمقارنة مع غيرهم من الفئات، فـان أعدادهم قليلة جداً، مع ملاحظة أن نسـبة السـكان معتنقي المذهب الشـيعي في البحرين تفـوق ٧٠ بالمئة حسـب الإحصائيات الدولية، وهو مـا يضع الضوء على آليـة تعيين القضـاة ووكلاء النيابة، حيث لا تتسـم بالحيادية، إذ يطفح داء التمييـز في تعييـن القضاة ووكلاء النيابة وغيرهم مـن الجهات القضائية فـي البحرين، وهو ما يلقـي بظلاله على تحقيق العدالـة في المجتمع.

تضطلـع المحكمـة والقضـاة بصلاحيات واسـعة فيما يتعلـق بتحقيق العدالـة، خصوصاً في المحاكمات الجنائية، حيث أناط بها القانون سـلطة الإشـراف على مجريات التحقيـق والتحري، ومراقبة أعمـال النيابة العامة فيمـا يتصل بالمحاكمـة، وتكييف الوقائع التكييـف الصحيح الذي يتوافق مـع القانون ومـا تقتضيه العدالة، وسـلطة نظر الدعـاوى وإصدار الحكم فيها .

وحيـث أننـا لاحظنا الكثير مـن الانتهـاكات التي جرت علـى المعتقلين الذين يمثلون أمام القضاء، والتي تتسـبب فـي الطعن بعدالة القضاء، إذ أنَّ أخطـر ما يكون فيهـا أنها صادرة من القضـاء المعني الاول بحماية حقوق الانسـان التي نص عليها الدسـتور.

كمـا أنَّ الملاحـظ هو الدور السـلبي التي تلعبه المحاكـم في البحرين فيما يتعلـق بتعرض المتهمين للإكراه، إذ أن في غالب الأمر هي ترفض إجـراء تحقيـق حـول ذلك رغـم طلـب المحامين منهـا ذلك ورغـم إفصاح المتهميـن لها بمـا جرى عليهم من تعذيب أو معاملة قاسـية بما حملهم علـى الإعتـراف، والتي ترفض بعـض المحاكم تدوين أقـوال المتهمين عـن ما حصل لهـم في محضر الجلسـة، إذ أنـه دائماً ما يجـد المتهمون ومحاميهـم صعوبـة في إثبات الإكـراه، إذ أن ذلك فـي الغالب يتم في غـرف مغلقة، وقـد أتاح قانون الإجـراءات في المـادة (٢٤.) للمحكمة أن تحقـق في أي دليل يتعـذّر على الخصـوم تحقيقـه، إلا أن المحكمة غالباً لا تقـوم بذلـك، وهي علـى الأغلب تأخذ بتلـك الإعترافـات كدليل في الدعـوى، إذ أن الغالـب هو إدانة المتهمين بناء علـى اعترافاتهم الباطلة.

الخلاصة الرقمية:

صـدر (٧٦) حكمـاً بحق محكوميـن من ضمنهـم (١٦) حكم بحـق أطفال و(حكميـن) بحـق السـيدة فضيلة عبدالرسـول، بحسـب التوزيـع التالي: (٢٧) عـن المحكمـة الكبـرى، (١٩) عن محكمة درجة أولى غيـر محدّدة، (٣.) عن محكمة الإسـتئناف.

وجـاء مجمـوع مضامين الأحكام على الشـكل التالي: (٢.٨) سـنة و(٥) أشـهر سَـجن، غرامـات ماليـة مجموعهـا ٩.٢٠٣. دينـار بالإضافـة إلى صـدور حكـم غرامة ماليـة لم يتـم تحديد قدرهـا، و(٣) أحـكام براءة.

الأحكام التعسفية ٢٠٢٢ عددها بحسب المحكومين	رجال	نساء	أطفال	المجموع
المحكمة الكبرى	18	1	8	27
محكمة الاستئناف	22	1	7	30
محكمة درجة أولى غير محددة	18	٠	1	19
المجموع	58	2	16	76

الأحكام التعسفية ٢٠٢٢ بحسب أنواع الاحكام	السنوات	الأشهر	الغرامات المالية	البراءة	أحكام أخرى
المحكمة الكبرى	122	6	500,600 د.ب.	0	0
محكمة الاستئناف	70	6	401,000 د.ب.	3	1
محكمة درجة أولى غير محددة	11	53	700 د.ب.	0	0
المجموع	203	65	902,300 د.ب.	3	1

الأحكام التعسفية ٢٠٢٢

بحسب أنواع الأحكام خلال الأشهر

الأشهر	المحكمة	السنوات	الأشهر	الغرامات المالية	البراءة	أحكام أخرى
يناير/كانون الثاني	المحكمة الكبرى	38	0	400,000 د.ب.	0	0
فبراير/شباط	المحكمة الكبرى	53	6	100,000 د.ب.	0	0
مارس/آذار	المحكمة الكبرى	6	0	0 د.ب.	0	0
	محكمة الاستئناف	1	6	1,000 د.ب.	0	0
	محكمة درجة أولى غير محددة	1	0	100 د.ب.	0	0
أبريل/نيسان	محكمة الاستئناف	38	0	400,000 د.ب.	0	0
	محكمة درجة أولى غير محددة	0	36	0 د.ب.	0	0
مايو/أيار	محكمة الاستئناف	6	0	0 د.ب.	0	0
	محكمة درجة أولى غير محددة	4	6	0 د.ب.	0	0
يونيو/حزيران	المحكمة الكبرى	18	0	600 د.ب.	0	0
	محكمة درجة أولى غير محددة	3	0	600 د.ب.	0	0
يوليو/تموز	محكمة درجة أولى غير محددة	2	6	0 د.ب.	0	0
أغسطس/آب	المحكمة الكبرى	3	0	0 د.ب.	0	0
سبتمبر/أيلول	المحكمة الكبرى	4	0	0 د.ب.	0	0
	محكمة درجة أولى غير محددة	1	2	0 د.ب.	0	0
أكتوبر/تشرين الأول	محكمة الاستئناف	1	0	0 د.ب.	3	0
	محكمة درجة أولى غير محددة	0	3	0 د.ب.	0	0
نوفمبر/تشرين الثاني	محكمة الاستئناف	4	0	0 د.ب.	0	0
ديسمبر/ كانون الأول	محكمة الاستئناف	20	0	0 د.ب.	0	1
المجموع	المحكمة الكبرى	122	6	500,600 د.ب.	0	0
	محكمة الاستئناف	70	6	401,000 د.ب.	3	1
	محكمة درجة أولى غير محددة	11	53	700 د.ب.	0	0
المجموع الكلّي		203	65	902,300 د.ب.	3	1

الأحكام التعسفية ٢٠٢٢

عددها بحسب المحكومين خلال الأشهر

الأشهر	المحكمة	رجال	نساء	أطفال	المجموع	المجموع الكلّي
يناير/كانون الثاني	المحكمة الكبرى	4	0	0	4	4
فبراير/شباط	المحكمة الكبرى	4	0	2	6	6
مارس/آذار	المحكمة الكبرى	0	0	6	6	9
	محكمة الاستئناف	2	0	0	2	
	محكمة درجة أولى غير محددة	1	0	0	1	
أبريل/نيسان	محكمة الاستئناف	4	0	0	4	10
	محكمة درجة أولى غير محددة	6	0	0	6	
مايو/أيار	محكمة الاستئناف	0	0	6	6	9
	محكمة درجة أولى غير محددة	3	0	0	3	
يونيو/حزيران	المحكمة الكبرى	7	1	0	8	11
	محكمة درجة أولى غير محددة	3	0	0	3	
يوليو/تموز	محكمة درجة أولى غير محددة	2	0	1	3	3
أغسطس/آب	المحكمة الكبرى	1	0	0	1	1
سبتمبر/أيلول	المحكمة الكبرى	2	0	0	2	4
	محكمة درجة أولى غير محددة	2	0	0	2	
أكتوبر/تشرين الأول	محكمة الاستئناف	2	1	1	4	5
	محكمة درجة أولى غير محددة	1	0	0	1	
نوفمبر/تشرين الثاني	محكمة الاستئناف	3	0	0	3	3
ديسمبر/ كانون الأول	محكمة الاستئناف	11	0	0	11	11
المجموع	المحكمة الكبرى	18	1	8	27	76
	محكمة الاستئناف	22	1	7	30	
	محكمة درجة أولى غير محددة	18	٠	1	19	
المجموع الكلّي		58	2	16	76	

الانتهاكات في السجون

الانتهاكات الفردية في السجون

إنَّ الانتهاكات التي يتعرض لها المعتقل لا تقف عند حد اعتقاله تعسفياً دون أمر قضائي أو جرم مشهود وإنما تصاحبه من لحظة اعتقاله إلى أنّ تأتي لحظة الإفراج عنه، بل أنَّها تلاحقه بعد الإفراج عنه بصور تتشكل في حرمانه من الحقوق المدنية أو بعضها وفقاً لنظام بوليسي يضع ختماً على الملف الشخصي للمواطن قد تصل إلى طول حياته.

فالانتهاكات الفردية التي يتحدّث عنها هذا الفصل تتمثل هي في خصوص الانتهاكات التي يتعرض لها في أثناء وجوده في المعتقل قبل صدور الحكم ضده أو الأمر بإخلاء السبيل أو أثناء وجوده في السجن في مدة قضاءه عقوبة الحرمان من الحرية من أول يوم إلى آخر يوم يقضيه في السجن.

وتنقسم الانتهاكات إلى انتهاكات فردية وانتهاكات جماعية، حيث سنعرض للانتهاكات الجماعية بعد عرض الانتهاكات الفردية بالتفصيل وذكر بعض الحالات التي تمكنت الوفاق من رصدها.

هذه الانتهاكات تحصل في أماكن متعددة بدء من مكان الاعتقال البيت أو مكان العمل أو الطريق، مروراً بـ مركز التحقيق ويليه النيابة العامة وبعدها مكان الاحتجاز المؤقت، وغالباً ما يكون الحوض الجاف المكان الأكثر شهرة لتوقيف المتهمين، حيث انتظار جلسات المحكمة التي لا تخلو من انتهاكات يتعرض لها المواطن المتهم فيها وبعد ذلك تبدأ وفور صدور الحكم فصلاً طويلاً من الانتهاكات في السجن الذي يقع في قرية جو جنوب شرق البحرين.

الخلاصة الرقمية:

بلغ عدد **الانتهاكات الفردية** في السجون لعام ٢٠٢٢ (٣٧٢) انتهاكاً تخلّلها (٢٤) انتهاكاً طال الحريات الدينية أو حصل فيه مساس بالمعتقدات والرموز الدينية، يندرج تحت عناوين التعذيب وسوء المعاملة.

توزّعت الانتهاكات بحسب نمطها على الشكل التالي: (٤١) حالة تعذيب، (٢٤٥) حالة سوء معاملة، (٨٤) حالة حرمان من العلاج، (حالتين) حرمان من التعليم.

بينما توزّعت بحسب مراكز الاحتجاز على الشكل التالي: (٣٢٢) حالة في سجن جو المركزي، (٣٧) حالة في سجن الحوض الجاف، (٣) حالات في سجن قرين العسكري، حالة (واحدة) في سجن مدينة عيسى للنساء، حالة (واحدة) في سجن مركز التحقيقات، و(٨) حالات لم يتم تحديد مركز الاحتجاز التي حصلت فيها.

الانتهاكات الفردية بحسب الأشهر	التعذيب		سوء المعاملة		الحرمان من العلاج	الحرمان من التعليم	المجموع			المجموع الكلّي
	رجال	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	رجال	رجال	نساء	أطفال	
يناير/ كانون الثاني	1	0	19	0	1	4	1	25	0	1	26
فبراير/ شباط	0	0	8	0	0	3	0	11	0	0	11
مارس/ آذار	3	0	10	0	0	7	0	20	0	0	20
أبريل/ نيسان	2	0	10	0	0	6	0	18	0	0	18
مايو/ أيار	1	0	5	0	0	10	0	16	0	0	16
يونيو/ حزيران	1	4	13	1	10	12	0	26	1	14	41
يوليو/ تموز	1	0	24	0	0	2	0	27	0	0	27
أغسطس/ آب	14	0	87	0	0	2	0	103	0	0	103
سبتمبر/ أيلول	8	0	20	0	0	15	0	43	0	0	43
أكتوبر/ تشرين الأول	5	0	8	0	0	6	0	19	0	0	19
نوفمبر/ تشرين الثاني	1	0	13	0	0	8	0	22	0	0	22
ديسمبر/ كانون الأول	0	0	16	0	0	9	1	26	0	0	26
المجموع	37	4	233	1	11	84	2	356	1	15	372
المجموع الكلّي	41		245			84	2	372			

الانتهاكات الفردية بحسب السجون	التعذيب		سوء المعاملة		الحرمان من العلاج	الحرمان من التعليم	المجموع			المجموع الكلّي
	رجال	أطفال	رجال	نساء	أطفال	رجال	رجال	رجال	نساء	أطفال	
سجن جو المركزي	32	0	218	0	0	71	1	322	0	0	322
سجن الحوض الجاف	4	4	9	0	10	9	1	23	0	14	37
سجن قرين العسكري	0	0	1	0	0	2	0	3	0	0	3
سجن مدينة عيسى	0	0	0	1	0	0	0	0	1	0	1
مركز التحقيقات	1	0	0	0	0	0	0	1	0	0	1
غير محدد	0	0	5	0	1	2	0	7	0	1	8
المجموع	37	4	233	1	11	84	2	356	1	15	372
المجموع الكلّي	41		245			84	2	372			

الانتهاكات الفردية بحسب الأشهر	التعذيب	سوء المعاملة	الحرمان من العلاج	الحرمان من التعليم	المجموع
يناير/ كانون الثاني	1	20	4	1	26
فبراير/ شباط	٠	8	3	٠	11
مارس/ آذار	3	10	7	٠	20
أبريل/ نيسان	2	10	6	٠	18
مايو/ أيار	1	5	10	٠	16
يونيو/ حزيران	5	24	12	٠	41
يوليو/ تموز	1	24	2	٠	27
أغسطس/ آب	14	87	2	٠	103
سبتمبر/ أيلول	8	20	15	٠	43
أكتوبر/ تشرين الأول	5	8	6	٠	19
نوفمبر/ تشرين الثاني	1	13	8	٠	22
ديسمبر/ كانون الأول	٠	16	9	1	26
المجموع	41	245	84	2	372

الانتهاكات الفردية بحسب السجون	التعذيب	سوء المعاملة	الحرمان من العلاج	الحرمان من التعليم	المجموع
سجن جو المركزي	32	218	71	1	322
سجن الحوض الجاف	8	19	9	1	37
سجن قرين العسكري	٠	1	2	٠	3
سجن مدينة عيسى	٠	1	٠	٠	1
مركز التحقيقات	1	٠	٠	٠	1
غير محدد	٠	6	2	٠	8
المجموع	41	245	84	2	372

تعـدّدت أشـكال الانتهاكات التي تعـرّض لها معتقلو الـرأي والكثير من هذه الانتهاكات تشـابهت وتكرّرت فكان أبرزهـا الحرمان من الاتصال (٦٣) حالـة، العزل فـي الانفـرادي (٦١) حالة، حرمـان من مسـتلزمات النظافة البدنيـة ومن الوسـائد واللحافات والشراشـف (٣٠) حالـة، تكبيل اليدين لسـاعات طويلـة أو لأيّـام (٢٢) حالة، الحرمـان من التشـمس (٢٢) حالة، وحرمـان المعتقليـن المرضى مـن مراجعة طبيب مختـص (١٢) حالة.

أمّا أبرز الحالات الخاصّة فقد كانت:

حالة الشـيخ عبـد الجليل المقـداد، الـذي يعاني من عـدّة أمراض هي الديسـك فـي الظهـر وتورّم فـي القدم ومشـاكل فـي الرؤيـة وآلام فـي الـرأس ودوخة. حـدّد له موعد في مستشـفى السـلمانية، وقبيل أخـذه إلـى الموعد أخبره الشـرطي أنّ الطبيـب المعالج غيـر موجود في المستشـفى، فردّ الشيخ متسـائلاً «ما الحاجة للذهاب إلى المستشفى

فـي ظل غيـاب الطبيب المعالـج؟»، فردّ عليه الشـرطي المسـؤول أنّه إذا رفـض الذهـاب رغم عدم وجـود طبيب، فعليه أن يوقّع على مسـتند يفيـد فيـه برفضـه لتلقّـي العـلاج، فرض الشـيخ ذلـك لعـدم صحّته، فقوبـل رفضه بشـتمه بألفاظ نابية جـدّاً من قِبَل الشـرطي علي فرحان وبتهديـده بالاعتـداء عليه جسـديّاً إن لم يوقّـع، وحاول ٥ عناصر شـرطة الاعتـداء عليـه جسـدياً ولكن تـمّ ردّهم مـن قِبَل عناصـر آخرين. ثـمّ تمّ نقلـه قسـراً في صندوق السـيارة إلى المستشـفى.

انقطاع أخبار ١٤ معتقلاً ونقلهم إلى جهة مجهولة لمدّة تجاوزت الشـهر فـي ظروف غامضة جداً أثـارت القلق على مصيرهم، قبل السـماح لهم بالتواصـل مـع عائلاتهـم، ومازال عزلهم عـن باقي المعتقلين مسـتمر، وقـد تـمّ توثيق بعـض تفاصيـل تعرّضهـم للتعذيـب وسـوء المعاملة والحرمـان مـن العـلاج التـي يفـوق مجموعهـا (٧٠) حالـة بسـبب تكرار الاعتـداءات عليهم.

الانتهاكات الفردية بحسب أنواعها	عنوان الانتهاك	عدد الحالات
التعذيب	تكبيل اليدين لساعات طويلة أو لأيام	22
	ضرب مبرح	10
	ضرب	4
	رش برذاذ الفلفل الحار	2
	تعذيب أثناء التحقيق	1
	حرمان من شرب الماء	1
	نقل في صندوق السيارة إلى مستشفى	1
مجموع التعذيب		**41**

	حرمان من الاتصال	63
	حرمان من الاتصال المرئي	1
	قطع الاتصال	2
	انقطاع الأخبار تماماً حتى عن باقي المعتقلين	1
	عزل في الانفرادي	61
	نقل إلى جهة مجهولة	14
	حرمان من مستلزمات النظافة الشخصية أو غيرها من الضروريات (وسائد، لحافات،...)	30
	حرمان من اقتناء ثياب من خارج السجن	2
	مصادرة المقتنيات	3
	حرمان من التشمس	22
	تكبيل خلال فترة التشمس	1
	حرمان من التبضع من متجر السجن (الكانتين)	4
سوء المعاملة	حرمان من إحياء مناسبة دينية	9
	حرمان من مستلزمات الصلاة	1
	تدنيس مستلزمات العبادة	1
	حرمان من الزيارة	9
	تهديد العائلة أثناء الزيارة	1
	حرمان من تشييع أقارب متوفين	6
	مماطلة في الإفراج	5
	احتجاز مع جنائيين	3
	تعرض معتقل للسرقة من قبل شرطي	1
	اعتداء لفظي	2
	تهديد	1
	تهديد بالحرمان من العلاج	1
	نقل إلى مبنى العزل	1
مجموع سوء المعاملة		**245**

الحرمان من العلاج	إهمال تأمين العلاج	10
	تدهور الحالة الصحية	9
	تدهور الحالة النفسية	3
	تفاقم الحالة الصحية	7
	تفاقم الحالة الصحية بسبب التعذيب	2
	حرمان من مراجعة عيادة السجن	7
	حرمان من مراجعة طبيب مختص	12
	حرمان من مراجعة المستشفى	2
	حرمان من اجراء عملية جراحية	1
	إلغاء موعد في المستشفى	8
	إلغاء موعد عملية جراحية	2
	إلغاء موعد مع طبيب مختص	1
	اعطاء مواعيد طبية بعيدة زمنياً لمراجعة عيادة السجن	1
	حرمان من الأدوية	6
	حرمان من مستلزمات وبيئة مناسبة لمرضى السكلر	2
	عدم ملائمة وجبات الطعام	3
	عدم انتظام العلاج	1
	مريض ربو محتجز مع جنائيين مدخنين	1
	إصابة بمرض بسبب ظروف السجن	2
	تفاقم الحالة الصحية بإشراف إدارة السجن (صرف دواء مضر من قِبَل العيادة)	1
	تفاقم الحالة الصحية بإشراف إدارة السجن (عدم ملائمة المكيف مع الحالة الصحية)	1
	تفاقم الحالة الصحية بإشراف إدارة السجن (ماء الشرب ملوث)	1
	رفض ضابط المبنى تلقي شكوى حول حالة صحية	1
مجموع الحرمان من العلاج		**84**
الحرمان من التعليم	حرمان من تقديم الامتحان	1
	حرمان من متابعة الدراسة	1
مجموع الحرمان من التعليم		**2**
المجموع الكلّي		**372**

الانتهاكات الجماعية في السجون

بلـغ عــدد **الانتهـاكات الجماعية** فــي الســجون (٥٤) انتهـاكاً (٤٥) منها فــي ســجن جو المركــزي و(٩) في ســجن الحــوض الجـاف، وتخلّلها (١٥) انتهاكاً طــال الحريات الدينية أو حصل فيها مســاس بالمعتقدات والرموز الدينية خلال مناســبتَي عاشــوراء وعيــد الغدير.

أنواع الانتهاكات الجماعية وفقاً للسجون	سجن جو المركزي	سجن الحوض الجاف
حرمان عام من ممارسة الشعائر الدينية	9	0
حرمان من مستلزمات العبادة	1	0
إغلاق قنوات التلفاز لمنع المعتقلين من متابعة مجالس عاشوراء	1	0
امتناع متجر السجن (الكانتين) عن بيع المستلزمات مناسبة دينية	1	0
قطع التكييف خلال إقامة مراسم دينية	1	0
تأخير تقديم وجبات الافطار في شهر رمضان	1	0
تقديم وجبات طعام مضرة	0	2
قطع المياه (إحدى المرات بسبب إقامة مراسم دينية)	3	0
قطع المياه الساخنة	0	1
حملات تفتيش مهينة، مصادرة/تخريب مقتنيات	9	0
الاعتداء بالضرب على مجموعة معتقلين	3	0
رش رذاذ الفلفل الحار على المعتقلين	0	1
عزل مجموعة معتقلين في السجن الانفرادي	2	0
إهمال عام في تأمين العلاج	2	1
انخفاض في مستوى السكر لدى عموم المضربين عن الطعام	0	1
احتجاز في العزل الصحي لمدة طويلة نسبياً	0	1
حرمان عام من الاتصال	5	0
حرمان عام من الزيارات	1	0
حرمان عام من الخروج للتشمس	4	0
تقليص ساعات التشمس كعقاب	1	1
ضعف الإضاءة بسبب عدم الصيانة	1	0
تهديد بالحرمان من ترشيح الأسماء إلى قائمة الافراجات وفق قانون العقوبات البديلة	0	1
المجموع	**45**	**9**
	54	

الاحتجاجات داخل السجون

الاحتجاجات الفردية في السجون

شهدت مراكز الاحتجاز في البحرين عدة اضطرابات خلال سنة ٢٠٢٢ نتيجة لتردي أوضاع السجون، وهو أسلوب يلجئ إليه السجناء بعد عدم الاستجابة لمطالبهم أو بسبب تفاقم الأوضاع المتردية.

مثل هذه الاحتجاجات تعكس صورة أخرى للواقع الداخلي للسجون والذي لا يمكن الحصول على تفاصيله كاملة من دون وجود لجنة تحقيق مستقلة تتقصى الحقيقة وتقوم بإجراء المقابلات مع كافة الضحايا للاطلاع على الشكاوى والتفاصيل، خصوصاً وأنّ الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل لا تتعاطى بشفافية في التعليق على شكاوى الضحايا.

الخلاصة الرقمية:

بلغ عدد **الاحتجاجات الفردية** في السجون لعام ٢٠٢٢ (٥٣) احتجاجاً.

توزّعت الاحتجاجات بحسب نمطها على الشكل التالي: (٢٣) حالة إضراب عن الطعام، (٤) حالات إضراب عن الاتصال، حالة (واحدة) إضراب عن الزيارات، حالة (واحدة) امتناع عن الخروج للتشمس، (٤) حالات رفع لافتات، (حالتين) رفع هتافات، (١٨) حالة طرق على أبواب الزنازين.

بينما توزّعت بحسب مراكز الاحتجاز على الشكل التالي: (٣٨) حالة في سجن جو المركزي، (١٢) حالة في سجن الحوض الجاف، (حالتين) في سجن قرين العسكري، وحالة (واحدة) لم يتم تحديد مركز الاحتجاز التي حصلت فيها.

الاحتجاجات الفردية بحسب السجون	رجال	أطفال	المجموع
سجن جو المركزي	38	0	38
سجن الحوض الجاف	7	5	12
سجن قرين العسكري	2	0	2
غير محدد	0	1	1
المجموع	47	6	53

الاحتجاجات الفردية بحسب الأشهر	رجال	أطفال	المجموع
يناير/ كانون الثاني	2	0	2
فبراير/ شباط	2	0	2
مارس/ آذار	2	0	2
مايو/ أيار	2	0	2
يونيو/ حزيران	7	4	11
يوليو/ تموز	1	2	3
أغسطس/ آب	1	0	1
سبتمبر/ أيلول	23	0	23
أكتوبر/ تشرين الأول	3	0	3
نوفمبر/ تشرين الثاني	1	0	1
ديسمبر/ كانون الأول	3	0	3
المجموع	47	6	53

الاحتجاجات الفردية بحسب أنواعها	سجن جو المركزي		سجن الحوض الجاف		سجن قرين العسكري		غير محدد	المجموع		المجموع الكلّي
	رجال		أطفال	رجال	أطفال	رجال	أطفال	رجال	أطفال	
إضراب عن الطعام	15		1	6	1	0	1	21	2	23
إضراب عن الاتصال	3		0	0	0	1	0	4	0	4
إضراب عن الزيارة	0		0	0	0	1	0	1	0	1
الامتناع عن الخروج للتشمس	1		0	0	0	0	0	1	0	1
رفع لافتات	4		0	0	0	0	0	4	0	4
رفع هتافات	2		0	0	0	0	0	2	0	2
طرق على أبواب الزنازين	13		4	1	0	0	0	14	4	18
المجموع	38		5	7	1	2	1	47	6	53

الاحتجاجات الجماعية في السجون

الخلاصة الرقمية:

بلغ عـدد **الاحتجاجـات الجماعية** في السـجون (٢١) احتجاجـاً، (١٣) منها في سـجن جـو المركزي و(٨) في سـجن الحـوض الجاف.

أنواع الاحتجاجات الجماعية وفقاً للسجون	سجن جو المركزي	سجن الحوض الجاف
إضراب عام عن الاتصال	2	0
إضراب عام عن الخروج للتشمس	1	0
إضراب عام عن الطعام	1	4
إرجاع وجبات الطعام	0	2
رفع هتافات	1	0
اعتصام في ممرات السجن ورفع الهتافات	3	0
اعتصام في ساحة السجن (إحدى المرات نصرة للقضية الفلسطينية)	4	0
الدوس على علم الكيان الصهيوني	1	0
تغطية كاميرات المراقبة	0	1
طرق على أبواب الزنازين	0	1
المجموع	**13**	**8**
	21	

الاحتجاجات والاعتصامات

منذ ما قبل نشوء الدولة الحديثة في البحرين في بداية السبعينات من القرن الماضي، عوداً إلى بداية القرن العشرين في العشرينات والثلاثينات والخمسينات والستينات منه، بل يمكن القول منذ أن بدأت قبيلة الحكم الحالي بدخول البحرين عنوة في النصف الثاني من القرن الثامن عشر الميلادي، لم يخلو الحراك الشعبي من هبات متتالية اعتراضاً على منهج الحكم من جهات متعددة، ويغلب على كل هذه النواحي غياب العدالة في التعامل من السكان الأصليين للبحرين.

حيث يطغى أسلوب النهب الصريح أو المقنع والسرقة المغلفة بعناوين مثل المراسيم أو القرارات أو توجه الحاكم لمنح أو منع المواطنين حقوقهم على أساس الرغبة الشخصية والميل الفردي بعيداً عن مبدأ المساواة في التمتع بالحقوق بصرف النظر عن الانتماء أفراد المجتمع.

منذ آنذاك إلى الآن فإنَّ الحركة الشعبية تلعب دوراً هاما في كشف غياب الشرعية الشعبية للحكم القائم فيما تتنوع أساليب الحركة الشعبية بين الاعتراضات الشفهية التي تجد مكانا لها في المجالس والندوات والاجتماعات بين الناس بشكل عام – كفعل طبيعي حتمي لطبيعية البشر في قبولهم أو رفضهم لأي شيئ – وتصل إلى العرائض المكتوبة والموقعة من قبل شخصية للوجهاء وتصل إلى العرائض الموقعة بإمضاءات المواطنين بشكل عام، أي أن العرائض تكون أحياناً نخبوية وأحياناً شعبية عامة.

وتصل أحياناً كثيرة إلى هبَّات شعبية على الأرض تكون على شكل مسيرات أو مظاهرات أو احتجاجات واعتصامات وإضرابات حيث تطورت أساليبها بالمقارنة مع الحقبة الزمنية التي سبقت تكنولوجيا الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي حيث تحولت إلى جانب المسيرات أو المظاهرات أو الاحتجاجات الواقعية على الأرض إلى مثيلاتها في الفضاء الإفتراضي من خلال وسائط التواصل الاجتماعي الذي لا يخلو أهمية عن الأسلوب التقليدي... لأنه في واقع الأمر يكون كاشفاً عن حجم السخط الشعبي وغياب الرضى عن أدنى درجة من درجات العدالة في الحكم في البحرين.

أمـا الاحتجاجـات والاعتصامـات والوقفات التضامنيـة ومثيلاتها فهي أعمـال تصنفها السـلطات الأمنية والقضائية بأنَّها أعمـال جرمية ومدانة فـي البحرين خلافاً لمقررات الدسـتور.

حيـث تأخـذ النشـاطات المجتمعيـة صـوراً سـلمية لنشـاطاتهم التي يعتبرونهـا جزء من إظهار مواقفهم حيال سياسـة السـلطات السياسـية أو الأمنيـة مثـل المسـيرات، أو أمسـيات دعائيـة، أو تعليـق يافطات أو نشـرات تتعلـق بالحركـة الاحتجاجيـة، أو إطفاء الأنـوار، أو إغـلاق المحال التجاريـة، أو وقفـات احتجاجيـة، أو وقفـات تضامنية، أو ختمـات قرآنية، أو زيـارة قبور الشـهداء، أو مجالس تعزية بمناسـبات ذكرى الشـهداء، أو تكريـم عوائل الشـهداء والمعتقليـن والمغتربين، أو الصـلاة في موقع مسـجد العلويـات الذي تم هدمه من قبل السـلطات فـي العام ٢٠١١م وترفض السـلطات إعـادة بناءه.

الخلاصة الرقمية:

بلـغ عـدد الاحتجاجـات والفعاليات والأنشـطة السـلميّة علـى أنواعها (٩٥٤) احتجاجاً توزّع على (٦٠) منطقة بالشـكل التالي: مسـيرات سـلميّة (١٦٤)، وقفـات احتجاجيـة (٤٠٤)، كتابة عبـارات سياسـيّة وتعليق لافتات (١٢١)، وقفات تضامنية (١٤)، إغلاق المحلّات التجاريّة (٣)، إضاءة شـموع (١)، زيـارات لأضرحة الشـهداء (١٥٥)، مجالس تعزية للشـهداء (٤)، تكريم عوائل الشـهداء والمعتقلين والمغتربين (٧)، الصلاة في موقع مسـجد العلويّـات (٢٣)، أمسـيات دعائيّة (٣)، إحتجاجات أخـرى متفرّقة (٥٥).

الفعاليات والاحتجاجات السلمية ٢٠٢٢ وفقاً للأشهر	مسيرات سلمية	وقفة احتجاجية	كتابة عبارات سياسية أو تعليق لافتات	وقفة تضامنية	اغلاق المحلّات التجارية	إضاءة شموع	زيارات لأضرحة الشهداء	مجلس تعزية للشهداء	تكريم عوائل الشهداء والمعتقلين والمغتربين	الصلاة في موقع مسجد العلويات	أمسية دعائية	احتجاجات أخرى	المجموع
يناير/ كانون الثاني	11	38	11	2	0	0	15	0	0	3	2	2	84
فبراير/ شباط	35	24	17	6	3	1	20	0	2	0	0	12	120
مارس/ آذار	15	23	6	0	0	0	11	0	2	2	0	9	68
أبريل/ نيسان	26	27	13	0	0	0	8	2	1	2	0	8	87
مايو/ أيار	3	24	5	0	0	0	15	0	1	1	0	1	50
يونيو/ حزيران	11	61	8	2	0	0	7	0	0	1	0	0	90
يوليو/ تموز	5	25	6	0	0	0	19	0	0	0	0	1	56
أغسطس/ آب	2	32	10	0	0	0	9	0	0	2	0	7	62
سبتمبر/ أيلول	6	24	6	1	0	0	9	1	1	1	0	0	49
أكتوبر/ تشرين الأول	12	37	10	0	0	0	8	0	0	2	0	3	72
نوفمبر/ تشرين الثاني	13	48	8	2	0	0	9	0	0	4	1	2	87
ديسمبر/ كانون الأول	25	41	21	1	0	0	25	1	0	5	0	10	129
المجموع	164	404	121	14	3	1	155	4	7	23	3	55	954

الفعاليات والاحتجاجات السلمية ٢٠٢٢ وفقاً للمحافظات	مسيرات سلمية	وقفة احتجاجية	كتابة عبارات سياسية أو تعليق لافتات	وقفة تضامنية	اغلاق المحلّات التجارية	إضاءة شموع	زيارات لأضرحة الشهداء	مجلس تعزية للشهداء	تكريم عوائل الشهداء والمعتقلين والمغتربين	الصلاة في موقع مسجد العلويات	أمسية دعائية	احتجاجات أخرى	المجموع
المحافظة الجنوبية	0	4	6	0	0	0	5	0	0	0	0	2	17
المحافظة الشمالية	90	64	81	9	0	0	72	1	3	0	2	38	360
محافظة العاصمة	65	330	16	5	3	1	70	2	4	23	1	11	531
محافظة المحرق	7	6	17	0	0	0	8	1	0	0	0	3	42
غير محدد	2	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	1	4
المجموع	164	404	121	14	3	1	155	4	7	23	3	55	954

الفعاليات والاحتجاجات السلمية ٢٠٢٢ وفقاً للمناطق	مسيرات سلمية	وقفة احتجاجية	كتابة عبارات سياسية أو تعليق لافتات	وقفة تضامنية	اغلاق المحلّات التجارية	إضاءة شموع	زيارات لأضرحة الشهداء	مجلس تعزية للشهداء	تكريم عوائل الشهداء والمعتقلين والمغتربين	الصلاة في موقع مسجد العلويات	أمسية دعائية	احتجاجات أخرى	المجموع
المحافظة الجنوبية													
غير محدد	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1
النويدرات	0	3	6	0	0	0	5	0	0	0	0	2	16
مجموع المحافظة الجنوبية	**0**	**4**	**6**	**0**	**0**	**0**	**5**	**0**	**0**	**0**	**0**	**2**	**17**
المحافظة الشمالية													
أبوصيبع	0	0	16	0	0	0	5	0	0	0	0	10	31
أبوصيبع والشاخورة	22	1	1	0	0	0	1	0	0	0	0	1	26
أبوقوة	12	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2	1	15
إسكان عالي	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	1
الحجر	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1
الحلة	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	1
الدراز	12	1	7	0	0	0	26	0	0	0	0	5	51
السهلة الشمالية	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	1

الشاخورة	0	0	11	0	0	4	0	0	0	0	0	7	22
القدم	2	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	3
اللوزي	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	1
المالكية	1	2	0	1	0	4	0	0	0	0	0	0	8
المرخ	14	0	22	0	0	4	0	0	0	0	0	8	48
المقشع	6	0	5	0	0	2	0	0	0	0	0	1	14
الهملة	2	0	1	0	0	1	0	0	0	0	0	0	4
باربار	1	0	5	0	0	0	0	0	0	0	0	0	6
بني جمرة	0	0	1	1	0	2	0	0	0	0	0	0	4
بوري	2	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	1	4
جدالحاج	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	1
دار كليب	1	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2
دمستان	0	13	1	6	0	2	0	0	0	0	0	0	22
سار	2	0	0	0	0	5	0	0	1	1	0	0	9
سترة	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1
سلماباد	0	0	1	0	0	1	0	0	0	0	0	0	2
شهركان	7	1	2	0	0	3	0	0	0	0	0	0	13
صدد	0	0	0	0	0	1	0	0	0	0	0	0	1
عالي	1	0	0	0	1	3	0	0	0	0	0	0	5
كرانة	4	5	3	0	0	0	0	0	0	1	0	1	14
كرزكان	1	1	3	0	0	4	0	0	0	0	0	1	10
مدينة حمد - الدوار ٤	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	1
مقابة	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1
دمستان وكرزكان والمالكية	0	37	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	37
مجموع المحافظة الشمالية	**90**	**64**	**81**	**9**	**0**	**72**	**0**	**0**	**3**	**1**	**0**	**2**	**360**
غير محدد													
غير محدد	2	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	3
فعالية وطن اللؤلؤ	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1	1
مجموع غير محدد	**2**	**0**	**1**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**1**	**4**
محافظة العاصمة													
البلاد القديم	6	0	0	2	0	3	0	0	1	0	0	2	14
الحورة	0	0	0	0	0	2	0	0	0	0	0	0	2
الديه	2	0	0	1	0	4	0	0	1	0	0	0	8
الزنج	0	0	0	0	0	0	0	23	0	0	0	0	23
السنابس	2	0	0	0	0	2	0	1	0	0	0	0	5

السهلة الجنوبية	6	1	3	0	1	0	1	1	0	0	0	13
العكر	0	1	0	0	0	0	0	3	0	0	0	4
الكورة	0	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1
الماحوز	0	0	0	0	0	0	0	1	0	1	0	2
المصلى	4	0	0	0	0	0	0	4	0	0	0	8
المعامير	0	2	2	0	0	0	0	1	0	0	1	6
المنامة	8	1	1	0	0	0	0	3	0	0	1	14
النبيه صالح	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	1
النعيم	0	0	0	0	0	0	0	5	0	0	0	5
أم الحصم	0	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	1
توبلي	1	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	2
جدحفص	0	0	0	0	1	1	0	10	1	0	0	13
رأس رمان	0	0	4	0	0	0	0	0	0	0	0	4
سترة	15	6	2	0	1	0	1	0	0	0	2	27
سترة - الخارجية	3	0	2	0	0	0	0	6	0	0	0	11
سترة - القرية	0	0	0	0	0	0	0	2	0	0	0	2
سترة - سفالة	0	0	1	0	0	0	0	1	0	0	0	2
سترة - مهزة	0	0	0	0	0	0	0	3	0	0	0	3
سترة - واديان	1	0	0	0	0	0	0	7	0	0	0	8
كرباباد	11	0	0	0	1	0	0	5	0	0	0	17
السلمانية	0	10	0	0	0	0	0	0	0	0	1	11
البديع (قرب مناطق مثلث الصمود)	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	1
السنابس وجدحفص والديه	5	307	1	1	0	0	0	4	0	0	1	323
مجموع محافظة العاصمة	**65**	**330**	**16**	**5**	**3**	**1**	**70**	**2**	**4**	**23**	**11**	**531**
محافظة المحرق												
الدير	2	6	16	0	0	0	0	0	0	0	0	24
المحرق	0	0	0	0	0	0	0	5	1	0	0	6
سماهيج	5	0	1	0	0	0	0	3	0	0	3	12
مجموع محافظة المحرق	**7**	**6**	**17**	**0**	**0**	**0**	**1**	**8**	**0**	**0**	**3**	**42**
المجموع	**164**	**404**	**121**	**14**	**3**	**1**	**155**	**4**	**7**	**23**	**55**	**954**

الإفراجات

حـالات الإفراجـات عــن المعتقلين تنقســم إلى أقســام متعددة:

- **الأول:** انتهاء المدة الزمنية التي أدين بها الســجين (تختصر بعبارة «إنهاء المحكومية»).
- **الثاني:** إفراجات المناسبات الدينية والوطنية.
- **الثالث:** الإفراج عن المعتقل بعد التحقيق في المراكز الأمنية بدون عرضه على النيابة.
- **الرابع:** الإفراج بعد عرض المعتقل على النيابة مباشرة.
- **الخامــس:** الإفراج بعد عــرض المعتقل علــى المحكمة بعد قضاء مــدة فــي التوقيف.
- **السادس:** إفراجات بعقوبات بديلة.

وهنــاك حالات قــد لا يكون هنــاك داعٍ لذكرها، بحيث إنَّ الصور الســت تكفي لرســم تصوراً كاف لتقريب صــورة الإفراجات.

الخلاصة الرقمية:

بلـغ عـدد الإفراجات عـن معتقلي الـرأي (١٩٨) حالة مـن ضمنهم (١٢) معتقـل ممّن كانوا أطفال بتاريخ الاعتقال، بالإضافة إلى السـيدة فضيلة عبدالرسـول التـي اعتقلت مرّتين خلال هذه السـنة وأفـرج عنها مرّتين.

لـم يتمّ تحديد أسـباب معظم حالات الافـراج لسـنة ٢٠٢٢م، ولكن تمّ التأكّـد من عدد الحـالات التالية: (٤) حالات أنهـوا محكوميتهم، (٦) حالات أفـرج عنهم بعقوبـات بديلة، (٣) حـالات إفراج بكفـالات مالية بعد عرض المعتقليـن على المحكمة، و(حالتين) لمرضى أفرج عنهم بسـبب ظروف أمراضهم.

الإفراجات	رجال	نساء	أطفال	العدد
يناير/ كانون الثاني	47	0	2	49
فبراير/ شباط	٤	1	0	٥
مارس/ آذار	9	0	3	12
أبريل/ نيسان	28	0	0	28
مايو/ أيار	10	0	0	10
يونيو/ حزيران	5	0	0	5
يوليو/ تموز	4	0	4	8
أغسطس/ آب	3	0	0	3
سبتمبر/ أيلول	4	0	1	5
أكتوبر/ تشرين الأول	5	1	0	6
نوفمبر/ تشرين الثاني	15	0	0	15
ديسمبر/ كانون الأول	50	0	2	52
المجموع	184	2	12	198

أسباب الإفراج	العدد
إنهاء المحكومية	4
عقوبة بديلة	6
إفراج بكفالة مالية	٣
حالة خاصة (مريض)	2
غير محدد	182
المجموع	198

السجون المفتوحة في بعدها القانوني

السجون المفتوحة... مبادرة أطلقها رئيس مجلس الوزراء وولي العهد سلمان بن حمد آل خليفة في أول حديث صحفي له بعد تسلمه رئاسة مجلس الوزراء،[15] وأخذت حيزها التنفيذي في شهر نيسان/أبريل/نيسان ٢٣ . ٢م مع إعلان مدير عام الإدارة العامة لتنفيذ الأحكام والعقوبات البديلة تنفيذ المرحلة الثانية من أحكام القانون رقم ١٨ لسنة ١٧ . ٢م بشأن العقوبات والتدابير البديلة.

ويتكّون برنامج السجون المفتوحة من ثلاث مراحل، يتم في المرحلة الأولى، وضع المعتقلين لمدة ثلاثة أشهر في مبنى مخصص، وفي ظروف أقل تشديداً، مع إمكانية أن يحصل السجين على هاتف محمول. في المرحلة الثانية يتم نقلهم لمدة ثلاثة أشهر إلى مبنى آخر خارج السجن، ويكون عليهم السوار الإلكتروني، ويعطى لهم اللقاء بأهلهم والرجوع للمبنى من جديد. في المرحلة الأخيرة التي تبدأ بعد انقضاء ستة أشهر بانتهاء المرحلتين الأولى والثانية، يكون للسجناء الحق في الإستفادة من قانون العقوبات البديلة.[16]

إنَّ التوجهات الحكومية في توسيع نطاق تطبيق قانون العقوبات والتدابير البديلة توازت مع تنفيذ برنامج السجون المفتوحة وما يكفله من تعزيز الإستفادة من تدابير العقوبة البديلة. غير أن **لا من قانون صريح ولا من أحكام واضحة** تنظم على وجه التحديد برنامج السجون المفتوحة في إطاريه التنظيمي والتنفيذي، وأن قانون العقوبات والتدابير البديلة الذي يتم الإسناد اليه، لم يأتي حتى على ذكر مفهوم السجون المفتوحة. وهذا ما يطرح العديد من التساؤلات حول **ضوابط آلية تنفيذ البرنامج الذي يطبّق في ظل غياب سند قانوني يرعاه.**

15 تبني برنامج لمراكز الإصلاح والسجون المفتوحة لحماية النسيج الاجتماعي، فقرة المجتمع، وكالة أنباء البحرين، لمزيد من المعلومات: https://www.bna.bh/news?cms=q8FmFJgiscL2fwIzON1%2BDhzoio74ybdgiNueGnR732I%3D

16 إدارة سجن جو تطلع المعتقلين على آلية تنفيذ "السجون المفتوحة"، مرآة البحرين، لمزيد من المعلومات: http://mirrorbah.hopto.me/news/61489.html

وعلى سبيل المثال، في العشرين من نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢٢م أكمل ٤٦ محكوم، ١٢ منهم معتقلين سياسيين و٣٤ محكومين جنائيين الثلاثة أشهر للمرحلة الأولى من برنامج السجون المفتوحة التي بدأت في ٢١ أغسطس/آب ٢٠٢٢م، وقد **كان من المفترض أن يدخلوا المرحلة الثانية**، إلا أن وزارة الداخلية طبّقت على ٤٣ منهم (ثلاثة منها لم يتخطوا المرحلة الأولى)، المرحلة الثانية في الثاني من أبريل/نيسان ٢٠٢٣م[17]، **أي بعد انقضاء مهلة الثلاثة أشهر المخصصة للمرحلة الأولى.**

إنَّ التناقض بين ما يتم التصريح فيه وما يتم تطبيقه في الواقع، يرجع في أسبابه إلى افتقار برنامج السجون المفتوحة إلى أسس قانونية واضحة وشاملة. فأي بعدٍ قانوني يُطرح في ظل غياب أسس قانونية تبني الخطوط الأولى لأي مشروع قانون؟

فبرنامج السجون المفتوحة في تطبيقاته الحالية يفتقر إلى بعد قانوني يحدد ويرعى توافقه مع قانون العقوبات العام الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦، وهذا ما يمس بسيادة هذا القانون. فكيف تطبّق تدابير السجون المفتوحة الصادرة عن وزير الداخلية على سجين أنزلت به عقوبة يُفترض تنفيذها بموجب قانون العقوبات العامة؟.

17 حساب المستشار القانوني على تطبيق تويتر: https://twitter.com/ebrahim_sarhan/status/1642582308766056451?s=20

التقارير المرفوعة للجهات الأمميّة

تقرير مقدم للاستعراض الدوري الشامل

في تقريرها المقدّم للاستعراض الدوري الشامل بشأن الانتهاكات الحقوقية التي ترتكبها السلطات البحرينية، بتاريخ ١٤ مارس/آذار ٢٠٢٢، طالبت الوفاق المجتمع الدولي بالضغط على حكومة البحرين للإفراج -الفوري وغير المشروط- عن جميع سجناء الرأي الذين سجنوا بسبب ممارستهم لحقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي ومن بينهم الأمين العام للوفاق، الشيخ علي سلمان، وبرفع الحظر عن حق التجمع السلمي، والتوقف عن تطويع القوانين بغية التضييق على حق التعبير عن الرأي. الوفاق دعت إلى ضمان مساءلة مرتكبي التعذيب ووصول الضحايا إلى العدالة والانتصاف، وإلى تعزيز الإطار القانوني لضمان استقلال النظام القضائي والحق في محاكمة عادلة المكفول بالمادتين ٩ و١٤ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. كما دعت إلى تعليق تنفيذ أحكام الإعدام وإعلان وقف اختياري لتطبيق العقوبة، وإلى تعديل قانون عام ٢٠٠٦ المتعلق بـ «حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية» لتجنب فرض انعدام الجنسية على الأفراد والتقليل إلى أدنى حد من الأثر السلبي على أسر المتضررين، وإلغاء تعديل القانون الذي يسمح بمحاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية، كذلك إنهاء ممارسة سحب الجنسية. الوفاق أكدت على ضرورة مكافحة التمييز على أساس ديني، فتح مكتب قطري للمفوضية السامية كامل الصلاحيات، وكذلك الشروع في حوار وطني حقيقي بين الحكومة والمعارضة.

تقرير مقدم للجنة القضاء على التمييز العنصري

في تقريرها المقدم إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري (CERD)، بتاريخ ١٧ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٢٢، أكدت جمعية الوفاق الوطنية الإسلامية ممارسة الحكومة البحرينية سياسة التمييز الممنهجة ضد الشيعة لا سيما بعد انتفاضة ٢٠١١ رغم أنهم يشكلون غالبية السكان،

وذلـك في السـلطات التنفيذيـة والقضائية والتشـريعية. الوفاق لفتت إلـى منـع زعمـاء المعارضة الشـيعة والنشـطاء الحقوقيين من الترشـح أو التصويـت فـي الانتخابـات، ناهيـك عـن هـدم وتخريـب المسـاجد والحسـينيات والأضرحـة من قبل قوات أمـن الدولة، حيـث تنتهك حرية الشـيعة بشكل مستمر لا سيما أثناء عاشـوراء التي تحولت إلى مناسبة لممارسـة العقـاب الجماعي بحق المواطنين وعلمـاء الدين. وأضافت أن وسـائل الإعـلام الوطنيـة تنتهـج التحريض وتسـتخدم لغـة معادية ضد الشـيعة. كما وتحرم المؤسسـات الطلاب الشـيعة من المنح الدراسـية وتتدخـل فـي اختيـار تخصصاتهـم، وتفـرض التعليـم الديني السـني المالكـي في المـدارس. الوفاق لفتـت إل أنه في بعـض الحالات، تحط هذه المقررات بشـكل مباشـر من المعتقدات الشـيعية وتصف الشيعة بالكفـار. الوفاق ذكرت أن الشـيعة يُعاملون كمواطنين مـن الدرجة الثانية حيث يسـتبعدون من المناصب في الـوزارات وقوات الأمن لأن الحكومة تفضـل توظيف مجنسـين بهدف تغيير التركيبة السـكانية للبلاد. وذكرت مـا يواجهه الشـيعة من تمييز فـي خدمات الإسـكان وغيرها.

تقريـر مقدمـة للجنة حقـوق الإنسـان: البيئة السياسـية المقيدة

قدمـت الوفـاق تقريرا إلـى لجنة حقوق الإنسـان في الأمـم المتحدة التي ناقشـت في ١٩ يوليو/تموز ٢٠٢٢ مـدى التزام البحرين بالملاحظات الختاميـة المتعلقـة بالمحاكـم العسـكرية وأحـكام الإعـدام وحريـة الرأي والتعبير.

وجـاء فـي التقريـر: ومن بين الأسـباب التي سـببت انتهـاك الحقوق السياسـية، التعديلات الدسـتورية عام ٢٠٠٢ وكذلـك التعديلات اللاحقة لهـا، والتـي أدت لغيـاب مبـادئ وحقـوق سياسـية مهمة، خاصـة مبدأ «الشعب مصدر السلطات»، والذي أدى - بالتزامن مع الاجراءات والتدابير الحكوميـة - إلـى غيـاب هـذا المبدأ، ومبـادئ أخـرى كما سـوف يتبين، الأمـر الـذي أدى لانتهـاك الحقوق السياسـية فـي البحريـن ومنها: منع التجمعـات السياسـية، وحل الجمعيات السياسـية واسـتهدافها وخاصة الجمعيـات المعارضـة، وملاحقة الناشـطين السياسـيين واسـتهدافهم بسـبب ممارسـتهم لحرية الـرأي والتعبير، وصولاً إلى العزل السياسـي بحق الجمعيّات السياسـية وأعضائها الذي مارسـته الحكومة في انتخابات ٢٠١٨ و ٢٠٢٢.

وقـد تزامنـت العمليـة الانتخابيـة في ٢٠٢٢ مع اسـتكمال السـلطات البحرينيـة فـي احـكام ماوصفـه المفـوض السـامي السـابق لحقـوق الإنسـان الأميـر زيد بن رعد الحسـين «إغـلاق الفضـاء الديمقراطي»[١٨]؛ مـن خلال تقييد حريـة التعبير عن الـرأي، ومصادرة حريـة التجمع وتكوين الجمعيات، وتفشـي سياسـة الإفلات من العقاب، وتصاعـد الانتهاكات التـي منهـا: الاعتقـالات التعسـفية، المحاكمـات غيـر العادلة، اسـقاط الجنسـية، التعذيب وسـوء المعاملة، المداهمات غيـر القانونية للمنازل والمنشـآت السـكنية، انتهـاك حريـة التنقـل، الملاحقـات القضائيـة للناشـطين، خطابـات الكراهية، القتل خـارج إطار القانون، حـل الجمعيات السياسية.

«تجـدر الإشـارة إلـى أن قانون الجمعيات السياسـية للعـام ٢٠٠٥ جرى اسـتغلاله من قبـل الحكومـة البحرينية لقمـع المجتمع المدنـي وتقييد حريـة تكوين الجمعيات من خلال: الرفض التعسـفي لطلبات التسـجيل، والتدخل المباشـر في عمل المنظمات غير الحكومية، والحل والاسـتيلاء مـن دون مبررات قانونية على تلك المنظمات لانتقاد قادتها مسـؤولي الحكومـة وسياسـاتها، والتقييـد الشـديد لقـدرة الجمعيـات علـى جمع التبرعـات وتلقـي الأموال من الخـارج... وغيـر ذلك من إجـراءات وتدابير تقيد عمـل الجمعيات علـى اختلافها.

18 https://www.youtube.com/watch?v=FloUY9Bnnnc

النتائج والتوصيات

تصدر جمعية الوفاق الوطني الإسلامية هذا التقرير الذي يوثق الانتهاكات التي تعرض لها المواطنون البحرينيون في العام ٢٠٢٢م ابتداء من شهر يناير/كانون الثاني إلى شهر ديسمبر/ كانون الأول من العام نفسه، وتضع فيه أمام المطالعين والمهتمين والحقوقيين ومنظمات حقوق الإنسان والإعلام المقروء والمرئي ووسائل التواصل الاجتماعي ومراكز الدراسات والتوثيق، هذا الكم الهائل من المخالفات والانتهاكات والتجاوزات التي قامت بها السلطات الأمنية والقضائية في البحرين بحق المواطنين البحرينيين.

وكانت الشهادات التي وضعت في التقرير مستندة إلى ما تمكنت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية من الوصول إليه من معلومات دقيقة وذات مصداقية من المصادر التي تقوم بمتابعة الشأن الحقوقي في البحرين.

وقد حاولت جمعية الوفاق الوطني الإسلامية جهدها، حيث لم تألوا جهداً لصدور هذا التقرير بكل ما فيه من تفاصيل ومعلومات من شأنها ان تعكس حقيقة ما يجري في البحرين.

النتـــائج:

يشهد الواقع الحقوقي انحداراً كبيراً في البحرين؛ خصوصاً مع استمرار سياسة الإفلات من العقاب فضلاً عن الإجهاز على الهامش الضئيل لحرية العمل السياسي والتقويض الموسع لحرية التعبير عن الرأي والتجمع السلمي وحرية الدين والمعتقد وحرية تكوين الجمعيات وحق المواطنة وتكريس العزل السياسي واستمرار المحاكمات غير العادلة.

منذ العام ٢٠١١م حتى نهاية العام ٢٠٢٢م، نفَّذت السلطات البحرينية العديد من حالات الاعتقال التعسفي ذات الصلة بالاحتجاجات الشعبية التي اندلعت في فبراير/شباط ٢٠١١م، وذلك وفقاً لتقارير حقوقية محلية. واستناداً إلى ما ذكره الضحايا أو ذووهم أو ما اطلعنا عليه من وثائق، يظهر أن أغلب حالات الاعتقال المرصودة تقع، على الأقل، في إحدى الفئتين التاليتين، حسب تصنيف الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في الأمم المتحدة، حيث يقع التعسُّف في سلب الحرية إذا كان ناجماً عن ممارس/آذارة حرية التعبير والتجمع (الفئة الثانية)، وإذا لم تُحترم القواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة (الفئة الثالثة).

إنّ حق التجمع السـلمي محظور بشـكل كامل في البحرين منذ ٢٠١٤، وقـد فـرض قانـون التجمعات قيـوداً غيـر ضروريـة لتجريم حـق التجمع السـلمي، واتسـمت ممارسـة السـلطات البحرينيـة لتطبيـق القانـون بالتفسـير التعسـفي للقيـود المنصـوص عليهـا فـي العهـد الدولي الخـاص بالحقـوق المدنية والسياسـية.

وفـرت السـلطات البحرينية لنفسـها الذريعة القانونية للتعسـف في اسـقاط الجنسـية، وذلك عبر قانون الجنسـية وقانون الإرهاب، وأخفقت السـلطات البحرينيـة في توفيـر المراجعـة الإدارية أو القضائيـة الفعالة للأشخاص المسـقطة جنسياتهم.

انتهاكات واسـعة قوَّضت العمل السياسـي والحقوقي، انتهت بالعزل السياسـي ضد الآلاف مـن أعضاء الجمعيّات السياسـية المعارضة التي تم حلها لأسـباب سياسـية وكيدية خلال العام ٢٠١٨ و ٢٠٢٢.

لقـد فشـلت الأمانـة العامـة للتظلمـات ووحـدة التحقيـق الخاصـة والمؤسسـة الوطنيـة لحقـوق الإنسـان من القيـام بأدوارهـم؛ والحاجة لاحـداث تعديلات تشـريعية تكفل مبدأ الاسـتقلالية لهذه المؤسسـة، خصوصـاً المؤسسـة الوطنية لحقوق الإنسـان التي أنشـأت بما يخالف مبـادئ باريس.

التوصـــيات:

١ .علــى الســلطات البحرينيــة الشــروع الفــوري للتنفيذ الجــاد لتوصيات اللجنــة المســتقلة لتقصــي الحقائق والــ UPR، وأن ترفــع الحظر عن حق التجمــع الســلمي، وتتوقف عن تطويــع القوانين المحليــة في التضييق على حــق التعبير عــن الرأي.

٢ .يجــب علــى الســلطات البحرينيــة أن تتوقف عــن عمليــات القتل خارج إطــار القانون، وأن تضمن توفير المحاكمات العادلة للمواطنين، وتســمح للمراقبيــن بحضور تلك الجلســات.

٣ .كمــا نؤكد علــى حاجــة البحرين إلــى مراقبة دوليــة علــى أداء الأجهزة التي أنشــأتها الســلطات البحرينيــة بعد تقرير اللجنة المســتقلة لتقصي الحقائق لإبــراز الحقائق.

٤ .ضــرورة أن تصــدق البحرين على عدد من المعاهــدات الدولية التي لم تصبــح طرفــا فيها مثــل: الاتفاقية الدوليــة لحماية جميع الأشــخاص من الاختفــاء القســري، البروتوكول الاختيــاري الأول الملحــق بالعهد الدولي بالخاص بالحقوق المدنســية والسياســية، البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضــة التعذيــب وغيــره من ضروب المعاملــة أو العقوبة القاســية أو اللاإنســانية أو المعينة.

٥ .إنّ الحاجــة ملحة لأن تكون هنالك رقابة أمميــة من قبل الأمم المتحدة علــى تنفيذ توصيــات اللجنة المســتقلة لتقصي الحقائق والاســتعراض الدوري الشــامل للبحرين، بعد صدور قرارات الزامية للســلطات البحرينية بتحســين الحالة الحقوقية.

٦ .كمــا ندعــو الــدول الأعضــاء في مجلــس حقوق الإنســان إلــى تبني التوصيــات التالية:

٧ .تعييــن مقرر أممي خاص بالبحرين، والضغط على الســلطات البحرينية للســماح للمقرريــن الأممين بزيــارة البحرين، ومراقبة الأوضــاع الداخلية، لاســيما المقرر الأممــي الخاص بالتعذيــب ومقرر حريــة التجمع وتكوين الجمعيــات ومقرر المدافعين عن حقوق الإنســان، ومقرر الحريات الدينية.

٨. تشكيل لجنة تحقيق دولية في كافة الانتهاكات الواقعة في البحرين، تقدم توصيات الزامية إلى الحكومة البحرينية؛ لتحسين الحالة الحقوقية.

٩. فتح مكتب قطري للمفوضية السامية كامل الصلاحيات.

١٠. حث البحرين للانضمام لاتفاقية روما للمحكمة الجنائية الدولية، وإطلاق سراح كافة معتقلي الرأي بما فيهم المدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين السياسيين ورجال الدين.

١١. دعوة السلطات البحرينية لإلغاء عقوبة الإعدام السياسية.

19 تقرير المنتدى حول حالة الشيخ عبدالجليل المقداد https://www.bfhr.org/article.php?id=1132&cid=34

20 تقرير ال منتدى الأوّل حول حالة المعتقلين ال14 https://www.bfhr.org/article.php?id=1131&cid=1

21 تقرير 'التسامح الديني المفقود 2' الصادر عن منظمات ثلاث https://www.bfhr.org/uploaded/files/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D9%86%20-%20%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B3%D8%A7%D9%85%D8%AD%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%8A%D9%86%D9%8A%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%81%D9%82%D9%88%D8%AF%20%282%29.pdf

جمعية الوفاق الوطني الإسلامية

Al-Wefaq National Islamic Society

www.alwefaq.org - www.alwefaq.net

مواسم القمع

جمعية الوفـــاق الوطني الإسلامية
Al-Wefaq National Islamic Society